

# الجواهر الكنزية

## لنظم ما جمع في العزية


الشيخ محمد باي بلعالم

إمام أستاذ ومدرس بأولف

ولاية أدرار






دار ابن حزم




لِنَظمِ

# مَا جُمِعَ في العِزِّيَّةِ


الشّيخ محمّد باي بلعالم

إمام أستاذ ومُدرّس بآولف

ولاية أدرار






دار ابن حزم





الطَّبعَة الأولى
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

ISBN 978-9953-81-941-9

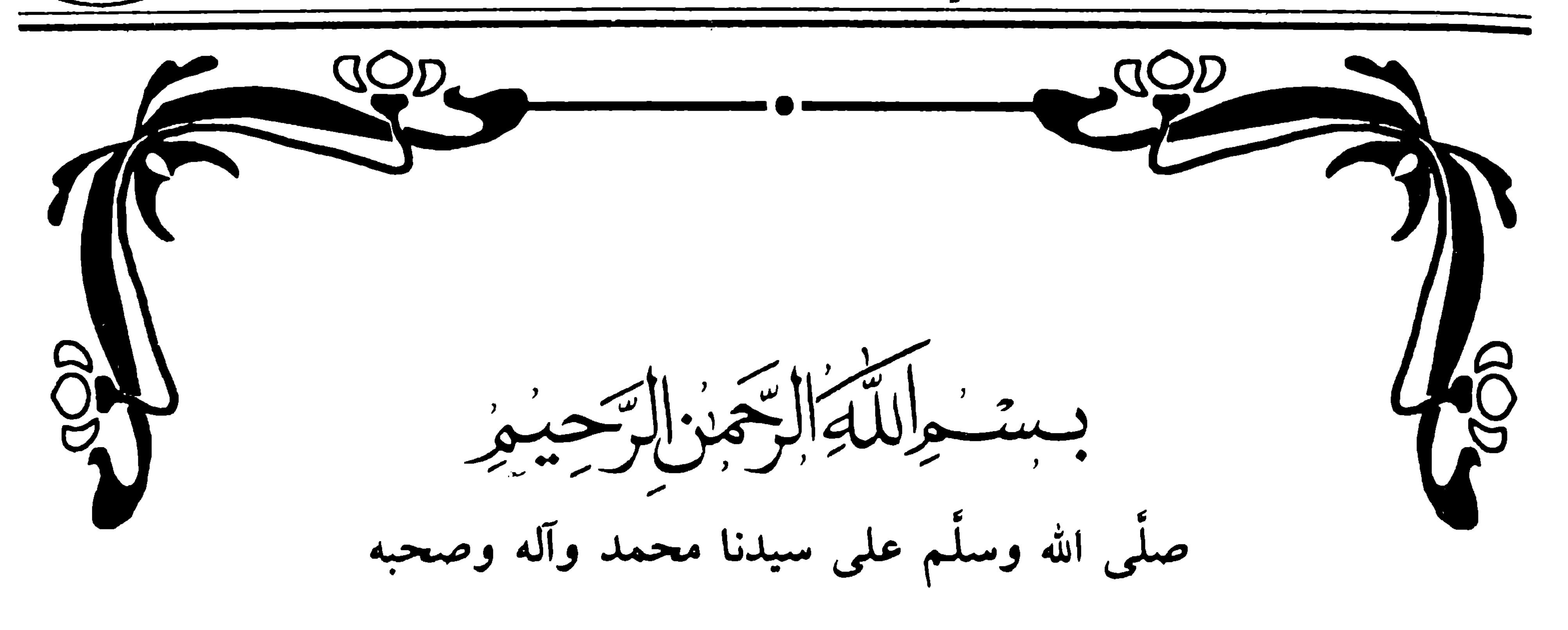
الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها




4 شارع الهواء الجميل، باش جراح - الجزائر العاصمة
هاتف: 266016 - 267152 (021)
فاكس: 267165 (021)

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366
هاتف وفاكس : 701974 - 300227 (009611)
البريد الإلكتروني : ibnhazim@cyberia.net.lb
الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**صلّى الله وسلّم على سيدنا محمد وآله وصحبه**

قَالَ مُحَمَّدٌ بِبَايِ عُرِفَا ... الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ وَكَفَى

لَسْنَا وَإِنْ حَمَدْنَا رَبٌّ نُحْصِي ... ثَنَاءَنَا عَلَى الْعَظِيمِ الْمُحْصِي

صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى ... عَلَيْهِ نُزِّلَ فَلَوْلاَ نَفَرَا

وَالآلِ وَالصَّحْبِ وَمَنْ قَدْ تَبِعَا ... وَمَنْ لِعِلْمِ الْفِقْهِ جَدَّ وَسَعَى

وَبَعْدُ فَالْمَقْصُودُ نَظْمُ مَا جَمَعْ ... وَحِيدُ دَهْرِهِ الإِمَامُ الْمُتَّبَعْ

سَنَذْكُرُ الاسْمَ الذِي بِهِ عُرِفْ ... عِنْدَ شُرُوعِنَا فِي مَتْنِهِ الظَّرِيفْ

حَوَى كِتَابُهُ اللُّبَابَ وَالدُّرَرْ ... مِنْ فِقْهِنَا بِمَنْهَجٍ حُلْوٍ ظَهَرْ

قَدْ جَمَعَ الذِي فِي غَيْرِهِ افْتَرَقْ ... مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَلَيْهِ أَوْ سَبَقْ

وَعَبَّدَ الطَّرِيقَ لاَ بِالزِّفْتِ ... بَلْ بِالْمَعَارِفِ وحُسْنِ السَّمْتِ

وَكَانَ فِي مَذْهَبِنَا كَالْغُرَّةْ ... فَحَازَ قَصْبَ السَّبْقِ والْمَبَرَّةْ

هَذَا وَمَعَ ضُعْفِي وَنَقْصِ الْمَعْرِفَهْ ... أَرَدْتُ نَظْمَهُ لِكَيْ أَنْ تَعْرِفَهْ

وَيَسْهُلَ الْحِفْظُ بِهِ لِلْمُبْتَدِي ... وَيَحْصُلَ الْفَهْمُ بِهِ لِلْمُهْتَدِي

وَرُبَّمَا حَذَفْتُ مَا عَنْهُ الْغِنَا ... أَوْ زِدْتُ جُمْلَةً بِهَا تَمَّ الْمُنَا

سَمَّيْتُهُ الْجَوَاهِرَ الْكِنْزِيَّةْ ... لِنَظْمِ مَا جُمِعَ فِي الْعِزِّيَّةْ

وَالْفَضْلُ يَرْجِعُ لِمَنْ قَدْ أَسَّسَا ... لَيْسَ لِمَنْ بِيَدِهِ قَدْ لَمَسَا

أَعْنِي الَّذِي أَلَّفَ أَصْلَ النَّظْمِ … وَسَهَّلَ الْوَصْلَ بِهِ لِلْعِلْمِ
وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ سَيِّدِي عَلِي … الْمَالِكِيُّ مَذْهَباً الشَّاذِلِي
جَزَاهُ رَبُّنَا جَزَاءَ الْمُحْسِنِيْنْ … وَجَعَلَ السُّكْنَى لَهُ فِي عِلِّيِّيْنْ
هَذَا وَإِنَّنِي بِكُلِّ أَدَبِ … مُعْتَذِراً لِكُلِّ حَبْرٍ أَرِيبِ
أَنْ يُصْلِحَ الْخَطَأَ وَمَا قَدْ سَبَقَا … قَلَمُنَا بِهِ إِذَا تَحَقَّقَا
لأَنَّنِي مُعْتَرِفٌ بِأَنِّي … مُقَصِّرٌ وَجَاهِلٌ بِالْفَنِّ
وَالْعَفْوُ مِنْ دَأْبِ الْكِرَامِ الْعُلَمَا … الْعَامِلِيْنَ النَّاصِحِيْنَ الْحُلَمَا
نَقَبَّلَ الْمَوْلَى لَنَا كُلَّ عَمَلْ … وَحَقَّقَ اللَّهُ لَنَا كُلَّ أَمَلْ
وَغَفَرَ اللَّهُ لَنَا وَالْوَالِدِينْ … وَكُلِّ مَنْ عَلَّمَنَا وَالْمُسْلِمِيْنْ
وَجَعَلَ النَّفْعَ بِهَذَا النَّظْمِ … لِكُلِّ قَارِئٍ وَكُلِّ أُمِّي
وَأَسْتَعِينُ رَبَّنَا وَأَضْرَعُ … أَنْ يَقْبَلَ الْعَمَلَ ثُمَّ أَشْرَعُ
قَالَ أَبُو الْحَسَنِ وَهُوَ نُسِبَا … لِلشَّاذِلِيِّ الْمَالِكِيُّ مَذْهَبَا
غَفَرَ رَبُّنَا لَهُ وَالْوَالِدِيْنْ … وَلِلْمَشَائِخِ وَكُلِّ الْمُسْلِمِيْنْ
وَكُلِّ مَنْ لِسُنَّةِ النَّبِي اتَّبَعْ … صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا نَجْمٌ طَلَعْ
وَبَعْدُ هَاكَ جُمْلَةً مُقَدَّمَةْ … لِمَذْهَبِ ابنُ أَنَسٍ مُلْتَزِمَةْ
جَمَعْتُهَا فِي الفِقْهِ لِلْوِلْدَانِ … وَنَحْوِهِمْ مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّأْنِ
مِنْ عُمْدَةِ السَّالِكِ فَاعْلَمْ لُخِّصَتْ … وَالْمَذْهَبُ الْمَالِكِي فِيهِ خُصِّصَتْ
وَسُمِّيَتْ فِي الأَصْلِ بِالْعِزِّيَّةْ … لأُمَّةٍ تُدْعَى بِالأَزْهَرِيَّةْ

❀ ❀ ❀

## بَابُ الْعَقَائِدِ

بَابٌ تَعَيَّنَ عَلَى الْمُكَلَّفِيْنْ … مَعْرِفَةُ الإِلَهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنْ

وَأَنَّـهُ الْـوَاحِـدُ لاَ شَـرِيـكَ لَـهُ … فِـي مُـلْـكِـهِ وَلاَ نَـظِـيْـرَ شَـابَـهَـهُ

وَأَنَّ لِـلْـخَـلْـقِ إِلَـهـاً وَاحِـداً … سُـبْـحَـانَـهُ لَـهُ الْـوُجُـودُ أَبَـدَا

وَأَنَّـهُ حَـيٌّ تَـعَـالَـى بِـحَـيَـاةْ … وَقَـادِرٌ بِـقُـدْرَةٍ تَـعَـلَّـقَـتْ

بِـالْـمُـمْـكِـنَـاتِ وَمُـرِيـدٌ فَـاعْـلَـم … لَـهُ الإِرَادَةُ كَـمَـا فِـي الْـمُـحْـكَـم

يَـفْـعَـلُ مَـا يَـشَـا وَمَـا يُـرِيْـدُ … جَـلَّ وَعَـزَّ عَـالِـمٌ مُـرِيْـدُ

وَمُـتَـكَـلِّـمٌ سَـمِـيْـعٌ وَبَـصِـيـرْ … صِـفَـاتُـهُ قَـدِيْـمَـةٌ بِـلاَ نَـظِـيـرْ

وَكُـلُّـهَـا تَـعَـلَّـقَـتْ سِـوَى الْـحَـيَـاةْ … فَـقُـدْرَةٌ إِرَادَةٌ بِـالْـمُـمْـكِـنَـاتْ

وَالْعِلْـمُ وَالْكَـلاَمُ قُلْ بِالْـمُمْكِنَاتِ … وَالْـمُـسْـتَـحِـيلاَتِ كَـذَا وَالْـوَاجِـبَـاتْ

وَالـسَّـمْـعُ وَالْـبَـصَـرُ قَـدْ تَـعَـلَّـقَـا … بِـكُـلِّ مَـوْجُـودٍ كَـمَـا تَـحَـقَّـقَـا

وَوَاجِـبٌ عَـلَـيْـنَـا أَنْ نَـعْـتَـقِـدَا … أَنَّ الإِلَـــهَ وَاحِـــدٌ تَـــفَـــرَّدَا

بِالْمُـلْـكِ لاَ مَـعْـبُـودَ بِـالْـحَـقِّ سِـوَاهْ … جَـلَّ عَـنِ الـنَّـظِـيـرِ وَالـنِّـدِّ الإِلَـهْ

وَأَنَّ كُـــلَّ الـــرُّسْـــلِ صَـــادِقُـــونَـــا … وَإِنَّـــنَـــا لَـــهُـــمْ مُـــصَـــدِّقُـــونَـــا

وَأَنَّ مَـــا جَـــاءَ بِـــهِ خَـــيْـــرُ الأَنَـــامْ … سَـيِّـدُنَـا مُـحَـمَّـدٌ بَـدْرُ الـتَّـمَـامْ

حَـــقٌّ بِـــلاَ شَـــكٍّ وَلاَ ارْتِـــيَـــابِ … مِـــنْ هَـــوْلِ الآخِـــرَةِ وَالْـــعَـــذَابِ

وَالْـحَـوْضِ والـصِّـرَاطِ وَالْـمِـيـزَانِ … وَكُـــلِّ مَـــا غَـــابَ عَـــنِ الْـــعِـــيَـــانِ

وَالـــنَّـــارِ وَالْـــجَـــنَّـــةِ وَالأَهْـــوَالِ … وَكُـــلِّ مَـــا كَـــانَ مِـــنَ الأَحْـــوَالِ

وَكُـــلُّ مَـــا قَـــدْ شَـــاءَهُ الإِلَـــهُ كَـــانْ … وَالْـعَـكْـسُ يَـسْـتَـحِـيْـلُ فِـي كُـلِّ زَمَـانْ

وَأَنَّ الإِيْـمَـانَ اعْـتِـقَـادٌ فَـاعْـلَـم … وَعَـمَـلُ الأَعْـضَـا وَقَـوْلٌ بِـالْـفَـم

ثُـمَّ اعْـتَـقِـدْ أَنَّ كَـلاَمَ الـلَّـهِ قَـامْ … بِـذَاتِـهِ وَلَـيْـسَ مِـنْ قَـوْلِ الأَنَـامْ

تَـقْـرَؤُهُ الأَلْـسُـنُ وَهُـوَ فِـي الـصُّـدُورِ … قَـدْ حُـفِـظَـتْ أَلْـفَـاظُـهُ مَـدَى الـدُّهُـورْ

وَرُؤْيَـــةُ الإِلَـــهِ فِـــيـــهَـــا لاَ يُـــضَـــارْ … كَـرُؤْيَـةِ الـشَّـمْـسِ لَـدَى نِـصْـفِ الـنَّـهَـارْ

وَذَاكَ فِـي الْـجَـنَّـةِ مِـنْ غَـيْـرِ حِـجَـابْ … يَـرَاهُ كُـلُّ مُـؤْمِـنٍ بِـلاَ ارْتِـيَـابْ

وَأَفْـضَـلُ الْـقُـرُونِ قَـرْنُ الْـخَـاتِـمِ … مُـحَـمَّـدٍ وَاثْـنَـانِ بَـعْـدَهُ اعْـلَـمِ

وَأَفْضَلُ الصَّحْبِ أَبُو بَكْرٍ عُمَرْ ... عُثْمَانُ وَابنُ عَمِّ سَيِّدِ الْبَشَرْ

وَالْكَفُّ عَن ذِكْرِهِمُ إِلاَّ بِخَيْرْ ... حَتْمٌ كَمَا أَمَرَنَا النَّبِيّ الْبَشِيرْ

❋ ❋ ❋

## باب الطهارة

فِي الْمَاءِ قَالَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ ... مَاءً طَهُوراً جَاءَ فِي الْفُرْقَانِ

وَهُوَ الذِي مِنَ السَّمَاءِ قَدْ نَزَلْ ... كَالثَّلْجِ وَالْجَلِيدِ وَالْمَطَرُ حَلْ

بِالأَرْضِ أَوْ مَا كَانَ مِنْهَا نَابِعَا ... كَالْبِيرِ وَالْبَحْرِ وَكَالنَّهْرِ مَعَا

بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ بَاقِياً عَلَى ... أَوْصَافِهِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ جَلاَ

لِلرِيْحِ وَاللَّوْنِ وَلِلطَّعْمِ بِمَا ... يَنْفَكُّ عَنْهُ غَالِباً فَلْتَعْلَمَا

مِنْ طَاهِرٍ كَلَبَنٍ وَعَسَلِ ... أَوْ نَجِسٍ كَالْبَوْلِ وَالدَّمِ الْجَلِي

فَإِنْ تَغَيَّرَ بِطَاهِرٍ فَذَا ... لِعَادَةٍ صَحَّ وَلِلطُّهْرِ انْبَذَا

وَنَجِسٌ بِهِ تَغَيَّرَ فَلاَ ... يَصِحُّ إِلاَّ لِلإِرَاقَةِ أَغْفِلاَ

وَالْمِلْحُ وَالنَّوْرَةُ وَالتُّرْبُ وَمَا ... كَطُحْلُبٍ وَكَالْقَرَارِ فَاعْلَمَا

إِذَا تَغَيَّرَ بِهَا الْمَاءُ فَلاَ ... يَضُرُّ ذَا التَّغْيِيرُ مَهْمَا حَصَلاَ

وَالْمَاءُ إِنْ قَلَّ بِنَجِسٍ قَلَّ مَا ... غَيَّرَهُ يُكْرَهُ مَعْ وُجُودِ مَا

كَمِثْلِ مَا لِحَدَثٍ قَدْ رَفَعَا ... يُكْرَهُ وَالْخُلْفُ فِي غَيْرٍ وَقَعَا

فَضْلٌ وَبِالطُّهْرِ لِحَيٍّ أَحْكُمَا ... كَآدَمِيٍّ وَسِوَاهُ مِثْلَ مَا

يَخْرُجُ مِنْهُ كَالْمُخَاطِ وَالْعَرَقْ ... وَالدَّمْعِ وَاللُّعَابِ إِنْ كَانَ بَصَقْ

وَالْبَيْضُ فِي الْحَيَاةِ وَاسْتَثْنِ الْمَذِرْ ... فَذَاكَ نَجِسٌ وَحَرَامٌ وَقَذِرْ

وَطَاهِرٌ لَبَنُ كُلِّ الآدَمِي ... وَلَبَنُ الْغَيْرِ كَلَحْمٍ احْكُمِ

وَالْبَوْلُ وَالرَّجِيعُ مِنْ كُلِّ مُبَاحْ ... بِطَاهِرٍ غُذِّيَ لاَ فِيهِ جُنَاحْ

وَطَـاهِـرٌ مَـيْـتَـةُ مَـا لاَ دَمَ لَـهْ كَـالـدُّودِ وَالـذُّبَابِ أَوْ مَـا مَـاثَـلَـهْ
فَصْلٌ وَمَيْتُ النَّاسِ جَا فِي الأَصْلْ نَـجْـسَـةٌ وَهُـوَ ضَـعِـيـفُ الأَصْـلِ
وَنَـجِـسٌ مَـيْـتَـةُ ذِي الـدَّمِ كَـبَـقْ وَبَـرْغُـوثٍ بِـهَـا ابْـنُ قَـصَّـارٍ سَبَـقْ
وَالْقَمْلُ فِي الْمَشْهُورِ وَالنَّجِسُ مَا أُبِـيـنَ مِـنْ حَـيٍّ وَمَـيْـتٍ فَـاعْـلَـمَـا
مِـنْ قَـرْنٍ أَوْ عَـظْـمٍ وَظِـلْـفٍ وَلَـبَـنْ مِـنْ مَـيْـتٍ أَوْ مُـحَـرَّمٍ مِـثْـلِ الأُتُـنْ
وَالْـبَـوْلِ وَالـرَّجِـيـعِ مِـنْ مُـحَـرَّمِ وَغَـيْـرُ الأَنْـبِـيَـا مِـنْ أَبْـنِ آدَمِ
كَـذَاكَ مِـنْ جَـلاَّلَـةٍ أَوْ مَـا كُـرِهْ كَـالـذِّيبَ وَالـسَّبْعِ فَافْـهَـمْ يَا نَـبِيْـهْ
وَالـدَّمُ ذُو الـسَّـفْـحِ وَكَـالْـقَـيْءِ إِذَا غُـيِّـرَ وَالـصَّـدِيـدُ وَالْـقِـيـحُ أَذَى
كَـذَاكَ مَـا يُـسْـكِـرُ وَالْـمَـنِـيُّ وَرِيـحُـهُ كَـالـطَّـلْـعِ وَالْـمَـذْيُّ
وَالْـوَدْيُ وَالـدُّخَـانُ وَالـرَّمَـادُ لِـلـنَّـجَـسِ إِذَا بِـهِ إِيـقَـادُ

***

## إزالة النجاسة

فَـضْـلٌ إِزَالَـةُ الـنَّـجَـاسَـةِ اعْـلَـمَـنْ فِي الثَّوْبِ وَالْمَكَانِ أَوْ عَنِ الْبَدَنْ
تَـجِـبُ لِـلـصَّـلاَةِ حَـيْـثُ قَـدَرَا عَـلَـيْـهَـا مَـنْ يُـصَـلِّـي ثُـمَّ ذَكَـرَا
إِنْ لَـمْ يَـضِـقْ وَقْـتٌ وَتَـبْـطُـلُ إِذَا عَـلَـيْـهِ تَـسْـقُـطُ كَـذِكْـرِهَـا خُـذَا
وَجَـازَ لِـلْـمَـرِيْـضِ أَنْ يُـكَـفِّـرَا مُـنَـجِّـسـاً بِـطَـاهِـرٍ لِـيُـسْـتَـرَا
وَلِـلـصَّـحِـيْـحِ رَجَّـحَ ابْـنُ يُـونُـسَـا وَكُـلُّ مَـنْ بِـهِ اقْـتَـدَى فَـمَـا أَسَـا
فَـصْـلٌ وَيُـعْـفَـى عَـمَّـا دُونَ الـدِّرْهَـمِ مِـنْ قَـيْـحٍ أَوْ مِـنَ الـصَّـدِيـدِ وَالـدَّمِ
مِـنْ أَيِّ دَمٍ كَـانَ وَالـدِّرْهَـمِ مَـا يُـوجَـدُ فِـي الْـبَـغْـلِ لِـرِجْـلٍ يُـنْـتَـمَـى
وَمِـثْـلُـهُ دَمُ الْـبَـرَاغِـيـثِ وَطِـيْـنْ لِـمَـطَـرٍ شِـيـبَ بِـنَـجْـسٍ لاَ بِـعَـيْـنْ

***

## الوضوء

فَصْلُ فَرَايِضِ الْوَضُو سَبْعٌ أَتَتْ أَوَّلُهَا النِّيَّةُ لِلْقَلْبِ انْتَمَتْ
تَكُونُ عِنْدَ الْوَجْهِ وَلْيَنْوِ الْحَدَثْ أَوْ فَرْضاً أَوْ إِبَاحَةً لِمَا حَدَثْ
ثَانِيُّهَا غَسْلُ جَمِيعِ الْوَجْهِ مِنْ مَنَابِتِ الشَّعْرِ إِلى حَدِّ الذَّقَنْ
وَالْعَرْضُ مِنْ أُذْنٍ لأُذُنٍ وَغَسَلْ أَسَارِيرَ الْوَجْهِ وَمَارِناً فَصَلْ
كَظَاهِرٍ لِلشَّفَتَيْنِ وَشَعَرْ فِي الْوَجْهِ كَاللِّحْيَةِ خَلِّلْ إِنْ نَزَرْ
ثَالِثُهَا غَسْلُ الْيَدَيْنِ فَاعْلَمِ لِلْمَرْفِقَيْنِ مِثْلَ مَا فِي الْمُحْكَمِ
وَوَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تَخَلَّلاَ أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ يَا مَنْ عَقَلاَ
وَرَابِعُ الْفُرُوضِ مَسْحُ الرَّاسِ مِنْ أَوَّلٍ لآخِرٍ يَا نَاسِي
فِي الْحَلْقِ لاَ تُعِدْ كَقَلْمِ الأظْفُرِ وَمَوْضِعُ اللِّحْيَةِ عِنْدَ الأَجْهُورِي
خَامِسُهَا غَسْلُ لِرِجْلَيْنِ إِلَى كَعْبَيْكَ وَاسْتُحِبَّ أَنْ تُخَلَّلاَ
وَالدَّلْكُ سَادِسٌ بِمَاءٍ مُتَّصِلْ أَوْ إِثْرَ صَبِّهِ بِكَفٍّ ذَا نُقِلْ
وَالْفَوْرُ وَالْقَصْدُ بِهِ التَّتَابُعُ بِالذِّكْرِ وَالْقُدْرَةِ وَهُوَ السَّابِعُ
سُنَنُهُ الثَّمَانِ عِنْدَ الابْتِدَا غَسْلُ الْيَدَيْنِ ثَلْثَنْ تَعَبُّدَا
ثَانِيُّهَا مَضْمَضَةٌ جَعْلُكَ مَا فِي الْفَمِ بِالْخَضِّ وَمَجٌّ لَزِمَا
وَاسْتَنْشِقْ وَاسْتَنْثِرْ بِدَفْعٍ لاَزِمْ وَبِالْغَنْ إِنْ كُنْتَ غَيْرَ صَائِمْ
وَجَازاً أَوْ إِحْدَاهُمَا بِغَرْفَةِ وَالسِّتُّ أَفْضَلُ بِدُونِ مِرْيَةِ
وَرَدُّ مَسْحِ الرَّاسِ مِنْ قَفَا إِلَى أَوَّلِهِ وَمَسْحُ الأُذْنَيْنِ جَلَى
تَجْدِيدُ مَاءٍ لَهُمَا وَرَتِّبَنْ بَيْنَ الْفَرَائِضِ بِهِ تَمَّ السُّنَنْ
وَمَنْ لِفَرْضٍ مِنْ وُضُوئِهِ تَرَكْ أَعَادَهُ مَعَ الصَّلاَةِ دُونَ شَكّ
وَالتَّرْكُ لِلسُّنَّةِ لَيْسَتْ تُبْطِلُ بِهِ وَتُفْعَلَ لِمَا يُسْتَقْبَلُ
وَفَضْلُهُ إِحْدَى عَشَرْ فَالتَّسْمِيَّةْ وَهِيَ بِاسْمِ اللَّهِ عِنْدَ التَّبْدِيَةْ

فَإِنْ يَكُنْ نَسِيَهَا فِي الابْتِدَا ... يَأْتِي بِهَا أَثْنَاءَهُ فَاسْتَفِدَا

وَعَدَّ فِي الأَصْلِ دُعَاءَ الانْتِهَا ... مِنَ الشَّهَادَةِ إِلَى أَنْ يُنْتَهَى

وَعَدَمُ الْكَلاَمِ وَالتَّقْلِيلُ ... لِلْمَاءِ بِالإِحْكَامِ يَا نَبِيلُ

وَالاسْتِيَاكُ وَلِغَيْرِ الصَّائِمِ ... يُنْدَبُ أَنْ يَكُونَ رَطْباً فَاعْلَمِ

بِالْعُودِ وَالأَرَاكُ فِي الطِّبِّ حَسَنْ ... وَجَازَ بِالإِصْبَعِ أَوْ شَيْءٍ خَشِنْ

بِالْيُمْنَى يُسْتَاكُ وَمِن قَبْلِ الْوُضُو ... وَيَنْبَغِي مِنْ بَعْدِهِ التَّمَضْمُضُ

وَاسْتَاكَ إِنْ مِنْهُ صَلاَةٌ بَعُدَتْ ... كَذَاكَ يَسْتَاكُ لأُخْرَى حَضَرَتْ

وَفِي مَكَانٍ طَاهِرٍ ثُمَّ الإِنَا ... كَالْعَضْوِ يَنْبَغِي لَهُ التَّيَامُنَا

وَبَدْءُ رَأْسٍ مِنْ مُقَدَّمٍ وَأَنْ ... يُرَتِّبَ الْعَمَلَ مِنْ بَيْنِ السُّنَنْ

وَثَلِّثِ الْغَسْلَ وَوَحِّدْ مُطْلَقَا ... مَا حُكْمُهُ الْمَسْحُ تَكُنْ مُوَافِقَا

وَكُرِهَ الزَّيْدُ عَلَى مَا قُدِّرَا ... فِي الْغَسْلِ وَالْمَنْعُ لَهُ قَدْ شُهِّرَا

إِطَالَةُ الْغُرَّةِ لَيْسَتْ تُنْدَبُ ... كَتَرْكِ مَسْحِ الْعُضْوِ لَيْسَ يُطْلَبُ

فَصْلٌ وَالاسْتِنْجَاءُ غَسْلٌ لِلْمَحَلْ ... مِنْ حَدَثٍ بِالْمَاءِ فَرْضٌ مُسْتَقِلْ

مِنْ كُلِّ مَا مِنَ السَّبِيلَيْنِ خَرَجْ ... فِي صِحَّةٍ وَالرِّيحُ لاَ فِيهِ حَرَجْ

بِيَدِكَ الْيُسْرَى وَبُلُّهَا إِذَا ... أَرَدْتَ قَبْلَ أَنْ تُلاَقِي الأَذَى

وَاغْسِلْ مَحَلَّ الْبَوْلِ وَانتَقِلْ إِلَى ... مَحَلِّ غَائِطٍ بِمَاءٍ غَاسِلاَ

وَاسْتَرِخِ نَزْراً وَاعْرُكِ الْمَحَلاَّ ... وَالْيَدَ بِالتُّرَابِ طَهِّرْ غَسْلاَ

وَوَجَبَ اسْتِفْرَاغُ مَا فِي الْمَخْرَجَيْنِ ... مِنْ كُلِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهُمَا يَبِينْ

صِفَتُهُ فِي الْبَوْلِ جَعْلُ الذَّكَرِ ... مَا بَيْنَ إِبْهَامٍ وَتِلْوٍ وَامْرُرِ

مِنْ أَصْلِهِ وَيَنْتَهِي لِلْبُسْرِ ... بِخِفَّةٍ فِي سَلْتِهِ وَالنَّتْرِ

وَوَجَبَ الْغَسْلُ لِكُلِّ الذَّكَرِ ... فِي الْمَذْيِ وَالْخُلْفُ فِي قَصْدِهِ دُرِي

❋ ❋ ❋

## قضاء الحاجة

فَصْلٌ لِقَاضِي حَاجَةِ الإِنْسَانِ     يُنْدَبُ ذِكْرُ اللَّهِ بِالْبَيَانِ
يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ الْوُصُولْ     لِمَوْضِعِ الأَذَى إِذَا رَامَ الدُّخُولْ
وَبَعْدَهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذْ     بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَبِاللَّهِ يَعُوذْ
مِنَ الْخَبَائِثِ وَبَعْدَ الانْتِهَا     غُفْرَانَكَ الْحَمْدُ إِلَى أَنْ يُنْتَهَى
وَالشَّيْءُ إِنْ حَمَلَ ذِكْرَ اللَّهِ لاَ     يَجُوزُ أَنْ يُدْخَلَ طَبْعاً لِلْخَلاَ
وَلَيْسَ يُسْتَنْجَى بِهِ كَالْوَرَقِ     عَلَيْهِ ذِكْرُ اللَّهِ فَاتْرُكْ وَاتَّقِ
وَقَدِّمِ الْيُسْرَى لَدَى الدُّخُولِ     وَفِي الْخُرُوجِ الْعَكْسُ يَا خَلِيلِي
وَاجْلِسْ وَسِتْرُكَ إِلَى الأَرْضِ أَمِدْ     وَرِجْلَكَ الْيُسْرَى عَلَيْهَا فَاعْتَمِدْ
وَفَرِّجِ الْفَخْذَيْنِ وَالصَّلِيبَ مَعْ     مَا كَانَ رَاكِداً مِنَ الْمِيَاهِ دَعْ
وَغَطِّ رَأْسَكَ وَجَنِّبِ الْكَلاَمْ     إِلاَّ بِمَا يَهُمُّ مِنْ أَمْرِ الأَنَامْ
مِثْلَ فَوَاتِ النَّفْسِ وَالْمَالِ الْكَثِيرْ     كَذَاكَ مَا فِيهِ انْتِفَاعٌ أَوْ يَضِيرْ
وَاجْتَنِبِ الرِّيحَ لَدَى الأَحْدَاثِ     كَالْجُحْرِ وَالْمَلاَعِنِ الثَّلاَثِ
وَفِي الْفَضَاءِ يَنْبَغِي التَّسَتُّرُ     عَنْ سَامِعٍ أَوْ عَنْ عُيُونٍ تَنْظُرُ
وَأَنْ لاَ يَسْتَقْبِلَ أَوْ يَسْتَدْبِرَا     قِبْلَتَنَا إِلاَّ لِمَنْ تَسَتَّرَا
وَقِيلَ بِالْمَنْعِ وَجَازَ مُطْلَقَا     فِي مَنْزِلٍ كُلٌّ فَكُنْ مُحَقِّقَا

❊ ❊ ❊

## نواقض الوضوء

فَصْلٌ وَيُنْقَضُ وُضُوءُ مَنْ كَفَرْ     بِرِدَّةٍ كَالشَّكِّ فِي الطُّهْرِ ظَهَرْ
وَالشَّكُّ فِي الْحَدَثُ أَوْ مَا سَبِقَا     إِلاَّ الَّذِي اسْتَنْكَحَ فَهْوَ مُتَّقَى

كَذَلِكَ الْحَدَثُ مَا خَرَجَ مِنْ ... إِحْدَى السَّبِيلَيْنِ فِي صِحَّةٍ تَبِينْ

وَالسَّبَبُ اللَّمْس بِلَذَّةٍ لِمَنْ ... تُوجَدُ مِنْهُ عَادَةً أَنْ تَقْصُدَنْ

أَوْ وُجِدَتْ بِدُونِ قَصْدٍ وَفَسَدْ ... بِقُبْلَةِ الْفَمِ وَلَوْ مَا قَدْ قَصَدْ

وَاللَّمْسُ لِلْمَحْرَمِ وَالصَّغِيرَا ... لَيْسَ بِنَاقِضٍ وَلاَ تَأْثِيرَا

بِاللَّمْسِ لِلذَّكَرِ نَقْضاً أَوْجِبِ ... بِكَفٍّ أَوْ بِإِصْبَعٍ أَوْ جَانِبِ

إِلاَّ إِذَا مَا كَانَ فَوْقَ الْحَائِلِ ... فَلاَ كَمِثْلِ ضَاحِكٍ يَا سَائِلِي

وَلاَ بِمَسِّ امْرَأَةٍ فَرْجاً عَلَى ... مَذْهَبِنَا وَفِيهِ خُلْفٌ قَدْ جَلاَ

إِنْ أَلْطَفَتْ أَيْ أَدْخَلَتْ يَدَيْهَا ... فِي فَرْجِهَا مَا بَيْنَ شَفْرَتَيْهَا

وَمَسُّ مَخْرَجٍ وأُنْثَيَيْنِ لاَ ... نَقْضَ كَإِنْعَاظِ عَنِ الْمَذَى خَلاَ

وَقَوْلُهُ فِي الأَصْلِ إِنَّ الْقَرْقَرَهْ ... تُوجِبُ قَدْ ضُعِّفَ مَا قَدْ قَرَّرَهْ

مَنْ لِدِفَاعِ الأَخْبَثَيْنِ وَجَدَا ... حَالَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْهَا أَبَدَا

وَبَعْضُهُمْ فَصَّلَ قَالَ إِنْ مَنَعْ ... فَرْضاً أَعَادَ أَبَداً مَتَى صَدَعْ

وَإِنْ يَكُنْ مَنَعَ مِمَّا سَنَّا ... أَعَادَ فِي الْوَقْتِ إِذَا مَا عَنَّا

وَبِزَوَالِ الْعَقْلِ بِالْجِنِّ وَمَا ... زَالَ بِسُكْرٍ حَلَّ أَوْ مَا حَرُمَا

كذا بإغماء ونوم ثقُلا ... ولو قصيراً لا خفيفاً فاعْقِلا

وَهْوَ الَّذِي يَشْعُرُ وَالثَّقِيلُ لاَ ... يَشْعُرُ مَنْ أَصَابَهُ إِنْ غَفَلاَ

وَامْنَعْ عَلَى الْمُحْدِثِ أَنْ يَسْجُدَ أَوْ ... يَرْكَعَ أَوْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ رَوَوْا

وَالْمَسَّ لِلْمُصْحَفِ بِالْيَدِ وَعُودْ ... وَالْحَمْلَ حَتَّى بِالْعِلاَقَةِ يَقُودْ

وَجَازَ مَسُّ اللَّوْحِ لِلْمُعَلِّمِ ... كَالْمُتَعَلِّمِ بِنَقْضٍ فَاعْلَمِ

كَالْجُزْءِ لِلتَّعْلِيمِ مُطْلَقاً أَجَلْ ... وَلَوْ لِبَالِغٍ يَجُوزُ لاَ جَدَلْ

وَالْمَسُّ دُونَ الطُّهْرِ لِلصِّبْيَانِ ... يُكْرَهُ لِلْجَامِعِ لِلْقُرْآنِ

❋ ❋ ❋

## الغسل

فَصْلٌ عَلَى الْمُسْلِمِ غَسْلُ الْجَسَدِ ... بِـمُـوجِـبَـاتٍ أَرْبَـعٍ فِـي الْـعَـدَدِ
دَمُ الْمَحِيضِ وَالنِّفَاسِ وَالْمَمَاتْ ... ثُـمَّ الْـجَـنَـابَـةُ تَـمَـامُ الْـمُـوجِـبَـاتْ
أَمَّـا الْـجَـنَـابَـةُ إِلَـى نَـوْعَـيْـنِ ... قَدْ قُسِمَتْ فِي الأَصْلِ بِالتَّبْيِينِ
أَوَّلُـهَـا الْـمَـنِـيُّ إِنْ بِـلَـذَّةْ ... مِـنْ رَجُـلٍ خَـرَجَ أَوْ مِـنْ مَـرْأَةْ
وكـونـهـا مـعـتـادةً فـي الـيَـقَـظَـةْ ... أو مطلقاً في نومه فَلْيَحْفَظَهْ
ثَـانِـيُّـهَـا مَـغِـيـبُ رَأسَ ذَكَـرِ ... أَوْ قَـدْرِهَـا فِـي فَـرْجٍ أَوْ فِـي دُبُـرِ
حَـيًّـا وَمَـيْـتـاً كَـانَ أَوْ بَـهِـيـمَـةْ ... إِنْـسـاً وَلَـوْ جِـنِـيَّـةً وَخِـيـمَـةْ
وَمَـنَـعَ الأَكْـبَـرُ مَـا الأَصْـغَـرُ قَـدْ ... مَـنَـعَـهُ فِـيـمَـا تَـقَـدَّمَ وَزِدْ
قِـرَاءَةً إِلاَّ كَـآيَـةٍ إِذَا ... رَقِـيَّ أَوْ دَلَّـلَ أَوْ تَـعَـوَّذَا
وَكَـدُخُـولِ مَـسْـجِـدٍ فَـيَـحْـرُمُ ... كَـكَـافِـرٍ وَلَـوْ نَـادَاهُ مُـسْـلِـمُ
وَيَـشْـمَـلُ الْـغَـسْـلُ فَـرَايِـضَ سَـمَـتْ ... وَسُـنَـنـاً كَـذَا فَـضَـائِـلُ أَتَـتْ
فُـرُوضُـهُ خَـمْـسٌ فَـنِـيَّـةٌ لِـمَـا ... حَـدَثَ وَالْـجَـسَـدَ كُـلاً عَـمِّـمَـا
بِالْمَاءِ وَالدَّلْكِ وَتَخْلِيلُ الشَّعَرْ ... وَالْفَوْرُ وَهْوَ خَامِسٌ وَمُعْتَبَرْ
سُـنَـنُـهُ أَرْبَـعَـةٌ غَـسْـلُ الْـيَـدَيْـنْ ... وَالْمَسْحُ لِلصِّمَاخِ ثَقْبِ الأُذُنَيْنْ
مَـضْـمَـضَـةٌ وَالـشَّـمُّ الاسْـتِـنْـشَـاقُ ... وَبَـعْـدَهَـا فَـضَـايِـلُ تُـسَـاقُ
تـسـمـيـة وغَـسْـلُ مَـا عَـلـى الـبَـدَنْ ... مِـن نـجـسٍ مِـثْـلِ مِـنـيّ أَبْـدَانْ
وَغَـرْفَـةٌ لِـكُـلِّ عُـضْـوٍ قَـدْ رَضُـوا ... فِي بَدْئِهِ مِنْ كُلِّ أَعْضَاءِ الْوُضُو
وَالرَّأْسَ ثَلِّثْ ثُمَّ شِقَّكَ الْيَمِينْ ... ابْـدَأْ بِـهِ قَـبْـلَ الْـيَـسَـارِ يَـا فَـطِـنْ
وَابْـدَأْ بِـأَعْـلَـى قَـبْـلَ مَـا قَـدْ سَـفِـلاَ ... وَقَـلِّـلِ الْـمَـاءَ بِـإِحْـكَـامٍ جَـلَـى

❊ ❊ ❊

# التيمم

فَصْلٌ وَمَا يُسَمَّى بِالتَّيَمُّمِ طَهَارَةٌ إِلَى التُّرَابِ تَنْتَمِي
يَشْمَلُ مَسْحَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنَ بِنِيَّةٍ مَعْلُومَةٍ فِي الدِّينِ
وَالسَّبَبُ الْمُبِيحُ فَقْدُ الْمَاءِ أَوْ عَدَمُ الْمَكْفِي وَخَوْفُ الدَّاءِ
كَذَا تَأَخُّرُ الشِّفَاءِ أَوْ فَوَاتْ مَنْفَعَةٍ أَوْ جَرُّ نَفْسٍ لِلْمَمَاتْ
وَصَحَّ أَنْ تَفْعَلَهُ لِلأَصْغَرِ إِنْ وُجِدَ السَّبَبُ أَوْ لِلأَكْبَرِ
وَجَازَ فِي الْفَرْضِ وَفِي النَّفْلِ لِمَنْ مَرِضَ أَوْ سَافَرَ مِنْ دُونِ وَهَنْ
وَالْحَاضِرُ الْفَاقِدُ لِلْمَاءِ الصَّحِيحْ صَلَّى بِهِ الْفَرْضَ فَقَطْ وَلاَ يُبِيحْ
لِلنَّفْلِ وَالْجُمْعَةِ إِلاَّ حَيْثُمَا جِنَازَةٌ تَعَيَّنَتْ تَيَمَّمَا
وَالْفَرْضُ إِنْ خِيفَ خُرُوجُ وَقْتِهِ تَيَمَّمَ الصَّحِيحُ قَبْلَ فَوْتِهِ
وَكُلُّ مَا بِهِ الْوُضُوءِ نُقِضَا فَلِلتَيَمُّمِ انتِقَاضٌ فُرِضَا
وَبِوُجُودِ الْمَاءِ لِلصَّحِيحِ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَاصْغَ لِلتَّصْحِيحِ
إِلاَّ إِذَا الْوَقْتُ عَلَيْهِ ضَاقَا فَلَيْسَ يُنْقَضُ بِهِ اتِّفَاقَا
فُرُوضُهُ الصَّعِيدُ وَهْوَ الطَّاهِرُ مِنْ تُرْبٍ أَوْ رَمْلٍ كَذَاكَ الْحَجَرُ
وَكُلُّ أَجْزَاءِ التُّرَابِ حَيْثُمَا بَقَتْ عَلَى هَيْئَتِهَا فَلْتَعْلَمَا
وَهِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْغَيْرِ وَلاَ يَصِحُّ بِالنَّفِيسِ وَالْمُمَوَّلاَ
وَلاَ عَلَى بِسَاطٍ أَوْ حَصِيرِ وَجَازَ بِالْحَائِطِ دُونَ ضَيْرِ
إِنْ كَانَ بِالطُّوبِ أَوِ الْحِجَارَةْ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْجِصِّ قَدْ تَوَارَى
وَمَنْ تَيَمَّمَ عَلَى مُنَجَّسِ أَعَادَهَا فِي الْوَقْتِ لاَ بِالنَّجِسِ
وَلَيْسَ يُكْرَهُ التَّيَمُّمُ عَلَى أَرْضٍ تُيُمِّمَ عَلَيْهَا أَوَّلاَ
وَشَرْطُهُ وَقْتُ الصَّلاَةِ قَدْ بَدَا وَقَبْلَ وَقْتٍ فَلْيُعِدْهَا أَبَدَا
وَالْوَصْفُ لِلتَّيَمُّمِ الذِي يَصِحّ بِهِ فَنِيَّةٌ بِهَا فَلْتَسْتَبِحْ

وَنِيَّةُ الْفَرْضِ كَفَتْ لِلأَكْبَرِ أَوْ لاَ فَسَمِّهِ كَمَا فِي الأَصْغَرِ
وَسَمٌ فِي الْبَدْءِ وضَرْبَةُ التُّرَابْ فَرْضٌ بِكَفَّيْكَ جَمِيعاً بِآدَابْ
وَانْفُضْهُمَا مِنَ التُّرَابِ وَابْدَأَنْ بِالْوَجْهِ مِنْ أَعْلَى إِلَى حَدِّ الذَّقَنْ
وَجَدِّدِ الضَّرْبَ لِمَسْحِكَ الْيَدَيْنْ وَامْسَحْ بِيُسْرَاكَ لِظَاهِرِ الْيَمِينْ
وَامْسَحْ مِنَ الْمِرْفَقِ بَطْنَهَا إِلَى أَصَابِعٍ وَالْفَرْضُ أَنْ تُخَلِّلاَ
وَالْمَسْحُ لِلْيُسْرَى كَمَثْلِ الْيُمْنَى وَالنَّزْعُ لِلْخَاتَمِ حَتْمٌ يُعْنَى
وَالضَّرْبَةُ الأُخْرَى كَمَسْحِ الْمَرْفَقَيْنْ تُسَنُّ كَالتَّرْتِيبِ فِي الْقَوْلِ الْمَتِينْ
وَنُدِبَتْ إِعَادَةٌ لِمُقْتَصِرْ لِلْكُوعِ لاَ الضَّرْبَةُ فِي الْقَوْلِ الشَّهِيرْ

❋ ❋ ❋

## المسح على الجبيرة والخفين

فَصْلٌ إِذَا كَانَ بِأَعْضَاءِ الْوُضُو أَوْ غَيْرِهَا جُرْحٌ وَخِيفَ الْمَرَضُ
بِغَسْلِهِ كَالْخَوْفِ فِي التَّيَمُّمِ فَامْسَحْهُ أَوْ وِقَايَةَ التَّأَلُّمِ
مِثْلُ الْجَبِيرَةِ وَخِرْقَةٍ لَهَا كَفَصْدٍ أَوْ مَرَارَةٍ سُدَّ بِهَا
وَكَعِمَامَةٍ إِذَا مَا خِيفَا بِنَزْعِهَا الضَّرَرُ أَنْ يَحِيفَا
بِشَرْطِ أَنْ يَصِحَّ جُلُّ الْجِسْمِ أَوْ قَلَّ لَكِنْ غَسْلُهُ لَمْ يُضِمِ
وَإِنْ بِهِ يَحْصُلُ ضُرٌّ انْتَقَلْ إِلَى التَّيَمُّمِ كَإِنْ مَا صَحَّ قَلّْ
وَالْجُرْحُ إِنْ تَعَذَّرَ الْمَسُّ وَكَانْ فِي الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ مِنْ جِسْمِ الْبَدَنْ
تُرِكَ وَالْغَسْلُ لِغَيْرِهِ وَجَبْ بِنِيَّةِ الْوُضُوءِ فَافْهَمِ السَّبَبْ
وَيُجْمَعُ الْوُضُوءُ لِلتَّيَمُّمِ إِنْ كَانَ فِيمَا لِلْوُضُوءِ يَنْتَمِي
وَإِنْ يَكُنْ نَزَعَهَا أَوْ سَقَطَتْ بِنَفْسِهَا أَوْ فِي صَلاَةٍ بَطَلَتْ
يَلْزَمُ أَنْ يَرُدَّهَا وَيَمْسَحَا عَلَيْهَا ثَانِياً كَمَا قَدْ وَضَحَا

فَصْلٌ وَرُخِّص فِي هَذَا الدِّينِ ... أَنْ يَمْسَحَ الْمَرْءُ عَلَى الْخُفَّيْنِ
بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مِن جِلْدٍ صُنِعْ ... وَإِنْ يَكُنْ مِنْ غَيْرِهِ الْمَسْحُ مُنِعْ
إِلاَّ كَجَوْرَبٍ إِذَا مَا جُلِّدَا ... ظَاهِرُهُ وَبَاطِنٌ قَدْ عُدِّدَا
وَخَرْزُهُ وَأَنْ يَكُونَ طَاهِرَا ... وَلِمَحَلِ الْفَرْضِ كُلاً سَاتِرَا
وَأَمْكَنَ الْمَشْيُ بِهِ وَمُعْتَدِلْ ... وَلُبْسُهُ بُعَيْدَ طُهْرٍ قَدْ حَصَلْ
بَعْدَ طَهَارَةٍ بِمَاءٍ كَمُلَتْ ... وَنَزْعُ رِجْلٍ وَاجِبٌ إِنْ أُدْخِلَتْ
قَبْلَ تَمَامِ الطُّهْر وَالْعَاصِي كَعَاقْ ... لاَ يُمْكِنُ الْمَسْحُ لَهُ كَذِي إِبَاقْ
كَذَاكَ مَنْ لَبِسَ لِلتَّرَفُّهِ ... وَالنَّوْمِ لاَ يَمْسَحُ كَالتَّشَبُّهِ
وَحَيْثُمَا الشُّرُوطِ تَمَّتْ جَازَ أَنْ ... يَمْسَحَ دُونَ أَنْ يُحَدِّدَ الزَّمَنْ
إِلاَّ إِذَا أَجْنَبَ أَوْ تَخَرَّقَا ... مِقْدَارُ ثُلْثِ الخُفِّ أَوْ تَمَزَّقَا
أَوْ نَزَعَ الْقَدَمَ أَوْ أَكْثَرَهَا ... لِسَاقِ خُفِّهِ فَكُنْ مُنْتَبِهَا
وَابْدَأْ فِي يُمْنَاكَ مِنَ الأَصَابِعِ ... لآخِرِ الْكَعْبَيْنِ وَلْتُتَابِعِ
فِي رِجْلِكَ الْيُمْنَى الْيَمِينُ أَعْلَى ... وَيَدُكَ الْيُسْرَى تَكُونُ سُفْلَى
وَهَكَذَا فِي رِجْلِكَ الْيُسْرَى وَقِيلَ ... بِالْعَكْسِ وَالخِلاَفُ فِي ذَاكَ نُقِل

❊ ❊ ❊

## الحيض والنفاس

فَصْلٌ إِذَا خَرَجَ مِنْ فَرْجِ الَّتِي ... تَحْمِلُ دَمٌ مَشْبِهٌ لِلْكُدْرَةِ
بِنَفْسِهِ فَهُوَ حَيْضٌ وَيُرَى ... لِذَاتِ بَدْءٍ نِصْفُ شَهْرٍ إِنْ جَرَى
أَقَلُّ حَيْضٍ دُفْعَةٌ أَمَّا أَقَلّ ... طُهْرٍ لِخَمْسٍ مَعَ عَشْرٍ لاَ جَدَلْ
وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ لِمَنْ لَهَا ابْتَدَا ... مِثْلُ أَقَلِّ الطُّهْرِ فَافْهَمْ مَا بَدَا
وَذَاتُ عَادَةٍ إِذَا تَمَادَى ... فَبِالثَّلاَثِ اسْتَظْهَرَتْ إِنْ زَادَا

وَالْحُكْمُ إِنْ جَاوَزَ نِصْفَ الشَّهْرِ كَحُكْمِ مَنْ تَمَتَّعَتْ بِالطُّهْرِ
وَحَامِلٌ بَعْدَ الثَّلاَثِ مَكَثَتْ نِصْفاً وَنَحْوَهُ لِعِشْرِينَ وَفَتْ
وَتَمْكُثُ الشَّهْرَ إِذَا مَا دَخَلَتْ فِي السِّتِّ لِلْتِّسْعِ وَبَعْدُ طَهُرَتْ
فَصْلٌ وَلِلْطُّهْرِ عَلاَمَتَانِ فَبِانْقِطَاعِ الْحَيْضِ تُشْعِرَانِ
أَوَّلُهَا الْجُفُوفُ لِلْخِرْقَةِ مِنْ دَمٍ وَصُفْرَةٍ وَكُدْرَةٍ تَبِينْ
وَالْقَصَّةُ الْبَيْضَاءُ وَهْيَ أَبْلَغُ لأَنَّهَا لِكُلِّ دَمٍ تَدْمَغُ
وَذَاكَ لِلَّتِي لَهَا اعْتِيَادُ وَمَا عَلَى ذَاتَ ابْتِدَا انْقِيَادُ
بَلْ بِمُجَرَّدِ الْجُفُوفِ تَطْهُرُ وَغَيْرُهَا لِقَصَّةٍ تَنْتَظِرُ
وَلَيْسَ مِنْ وَاجِبِهَا أَنْ تَنْظُرَا لِلْطُّهْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ فِيمَا قُرِّرَا
لَكِنْ لَدَى الصَّلاَةِ وَالنَّوْمِ وَجَبْ عَلَيْهَا أَنْ تَنْظُرَ هَلْ حَيْضُهَا جُبْ
وَامْنَعْ بِهِ الصَّلاَةَ وَالصَّوْمَ الطَّلاَقْ وَمُصْحفاً وَطْأً طَوَافاً بِاتِّفَاقْ
كذا دخول مسجدٍ والمنعُ باق للقطعِ أو للاغتسال في نطاق
فَصْلٌ وَدَمُ الْوَضْعِ لِلْوِلاَدَةْ كَحُكْمِ دَمِّ الْحَيْضِ فِي الْعِبَادَةْ
فَدُفْعَةٌ أَقَلُّهُ وَالأَكْثَرُ سِتُّونَ يَوْماً وَهِيَ لاَ تَسْتَظْهِرُ

❀ ❀ ❀

## باب الصلاة

بَابٌ وَلِلإِسْلاَمِ خَمْسٌ فَاعْلَمِ مِنَ الْقَوَاعِدِ كَمَا فِي مُسْلِمِ
وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَا حَدِيثُهُ الَّذِي فَشَى وَاشْتَهَرَا
فَأَوَّلُ الْقَوَاعِدِ الشَّهَادَةْ لِلَّهِ وَالصَّلاَةُ فِي الْعِبَادَةْ
ثُمَّ زَكَاةُ الْمَالِ وَالصَّوْمُ وَحَجّ بَيْتِ الإِلَهِ بِتَوَاضُعٍ وَعَجّ
أَمَّا الصَّلاَةُ أَعْظَمُ الأَرْكَانِ مِنْ بَعْدِ تَوْحِيدِ الْمَوْلَى الدَّيَّانِ

فَـمَـنْ أَقَـامَـهَـا أَطَـاعَ وَاهْـتَـدَى وَمَـنْ أَضَـاعَـهَـا عَـصَـى وَجَـحَـدَا
وَلِـوُجُـوبِـهَـا كَـمَـا فِـي الْـنَّـقْـلِ خَمْسُ شُرُوطٍ ذُكِرَتْ فِي الأَصْـلِ
الْـعَـقْـلُ وَالْـوَقْـتُ وَالاِحْـتِـلاَمْ وَرَفْـعُ مَـا كَـالْـحَـيْـضِ وَالإِسْـلاَمْ
وَقَالَ شَرْحُ الأَصْلِ بَعْضُهَا اشْتَرَكْ لِـصِـحَّـةٍ مَـعَ الْـوُجُـوبِ يُـعْـتَـرَكْ
وَاحْكُمْ عَلَى جَاحِدِهَا بِالْكُفْرِ كَـمَـنْ يَـكُـنْ لِـدِيْـنِـنَـا ذَا نُـكْـرِ
مِـثْـلُ الْـقَـوَاعِـدِ وَيُـسْـتَـتَـابْ ثَـلاَثَـةً وَيُـقْـبَـلُ الْـمَـتَـابْ
وَحَيْثُ لَمْ يَتُبْ فَحُكْمُهُ الْهَلَكْ كَـمِـثْـلِ مَـنْ أَقَـرَّ وَالْـفَـرْضَ تَـرَكْ
أُخَّـرَ لِـلـرَّكْـعَـةِ ثُـمَّ قُـتِـلاَ بِـالـسَّـيْـفِ حَـدًّا وَلِـقَـبْـرٍ نُـقِـلاَ
وَلَـيْـسَ يُـطْـمَـسُ وَأَمَّـا الْـفُـضَـلاَ فَـلاَ يُـصَـلُّـونَ وَمَـا مَـضَـى فَـلاَ
وَأَمِـرَ الـطِّـفْـلُ لِـسَـبْـعٍ وَضُـرِبْ لِـلْـعَـشْـرِ ضَـرْباً وَسَـطاً لِـيَـدَّرِبْ
فَصْلٌ وَخَمْسُ صَلَوَاتٍ فُرِضَتْ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَقًّا وَجَبَتْ
فَالصُّبْحُ وَالظُّهْرُ وَعَصْرٌ لِلنَّهَارْ وَاللَّيْلُ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَا قَرَارْ
وَالْـوَقْـتُ يُـقْـسَـمُ إِلَـى الْـمُـخْـتَـارِ وَلِـلْـضَّـرُورِيِّ بِـلاَ إِنْـكَـارِ
لِلْظُّهْرِ مِنْ زَوَالِ شَمْسِنَا إِلَى آخِـرِ قَـامَـةٍ وَمِـنْـهَـا دَخَـلاَ
عَـصْـرٌ وَيَـمْـتَـدُّ إِلَـى اصْـفِـرَارِ بَعْدَ الْغُرُوبِ مَغْرِبٌ يَا قَارِي
وَهُـوَ مُـضَـيَّـقٌ وَقِـيـلَ لِـلْـشَّـفَـقْ وَحَيْثُمَا غَابَ الْعِشَاءُ قَدْ طَرَقْ
لِلثُّلْثِ وَالصُّبْحُ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى إِسْفَارِ أَوْ إِلَى الطُّلُوعِ يجتلى
ثُمَّ ضَرُورِي الظُّهْرِ مِنْ عَصْرٍ إِلَى غُـرُوبِـهَـا وَالْـعَـصْـرُ بَـعْـدَهُ تَـلاَ
أَمَّا ضَرُورِي الْعَصْرِ مِنْ وَقْتِ اصْفِرَارْ وَهُـوَ مَـعَ الْـظُّـهْـرِ إِلَـى حَـدِّ الـنَّـهَـارْ
وَمَـغْـرِبٌ بِـقَـدْرِ مَـا تُـؤَدَّى ثُـمَّ مَـعَ الْـعِـشَـا لِـفَـجْـرٍ حَـدَّا
وَمَـنْ يَـكُـنْ أَخَّـرَ لِـلْـضَّـرُورِي فَـالإِثْـمُ لاَزِمٌ سِـوَى الْـمَـعْـذُورِ
كَـحَـائِـضٍ وَنُـفَـسَـا وَمَـنْ كَـفَـرْ جِـنٌّ صِـبَـا نَـوْمٌ وَإِغْـمَـا مَـا ذَكَـرْ

❊ ❊ ❊

## قضاء الفوائت

فَصْلٌ عَلَى الَّذِي تَكَلَّفَ قَضَا ... مِنَ الصَّلَاةِ كُلَّ مَا مِنْهَا مَضَى
فِي أَيِّ وَقْتٍ وَمَعَ الذِّكْرِ وَجَبْ ... تَرْتِيبُ مُشْتَرِكَتَيْنِ بِسَبَبْ
وَإِنْ يَكُنْ خَالَفَ فَالْعَوْدُ حُتِمْ ... لِمَا تَلِي الأُوْلَى بِهَذَا قَدْ حُكِمْ
وَقَدِّمِ الْيَسِيرَ قَبْلَ مَا حَضَرْ ... مِنَ الصَّلَاةِ مِثْلُ أَرْبَعِ تُقَرْ
وَقَطَعَ الْفَذُّ إِذَا لَمْ يَرْكَعِ ... فَإِنْ يَكُنْ عَقَدَهَا فَلْيَشْفَعِ
وَقَطَعَ الإِمَامُ ثُمَّ اخْتُلِفَا ... هَلْ مُمْكِنٌ لَهُ بِأَنْ يَسْتَخْلِفَا
وَيَسْجُدُ الْمَأْمُومُ مَعْ إِمَامِ ... إِنْ ذَكَرَ الْفَائِتَ لِلسَّلَامِ
وَبَعْدَ أَنْ يَقْضِيَهَا نُدِبَ أَنْ ... يُعِيدَ مَا كَانَ عَلَيْهَا قَدْ سُجِنْ
وَإِنْ تَكُنْ جُمُعَةً فَلْيُعِدِ ... مَكَانَهَا ظُهْراً بِلَا تَرَدُّدِ
وَالحُكْمُ فِي عَقْدِ الرُّكُوعِ اخْتَلَفَا ... فِيهِ القَرِينَانِ حَكَى مَنْ سَلَفَا
وَالنَّفْلُ يُمْنَعُ إِذَا مَا أَدَّى ... لِضِيقِ وَقْتِ الفَرْضِ إِنْ تَأَدَّى
كَذَا لَدَى الطُّلُوعِ وَالغُرُوبِ أَوْ ... خُطْبَةٍ أَوْ مُفَرِّطٍ فِيمَا رَوَوْا
وَيُكْرَهُ النَّفْلُ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى ... أَنْ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ كَرُمْحٍ مَثَلَا
كَبَعْدَ جُمْعَةٍ وَفِي حَالِ الأَذَانْ ... لِجَالِسٍ لَا دَاخِلٍ ذَاكَ الزَّمَانْ
وَبَعْدَ عَصْرٍ كُرِهَ النَّفْلُ إِلَى ... صَلَاةِ مَغْرِبٍ كَمَا قَدِ انْجَلَى
وَمَذْهَبُ الإِمَامِ لَيْسَ تُكْرَهُ ... لَدَى اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ فَاتْبَعْ فِقْهَهُ

❋ ❋ ❋

## الأذان

فَصْلٌ إِذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ دَخَلَا ... يُسَنُّ تَأْذِينٌ لَهَا فَامْتَثِلَا
وَذَا إِذَا مَا كَانَتِ الْمَوَاضِعُ ... مِنْ شَأْنِهَا لِلْجَمْعِ كَالْجَوَامِعْ

وَالْغَرَضُ الْمَقْصُودُ شَرْعاً بِالآذَانْ … إِعْلامُ كُلِّ النَّاسِ أَنَّ الْوَقْتَ حَانْ

أَلْفَاظُهُ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَهْ … لَدَى جَمِيعِ النَّاسِ فِيْ الْمَعْمُورَهْ

وَسُنَّ تَرْجِيعٌ بِصَوتٍ أَرْفَعَا … مِنْ صَوْتِهِ الأَوَّلِ وَلْيُسَمَّعَا

وَفِيْ آذانِ الصُّبْحِ فَالصَّلاةُ … خَيْرٌ مِنَ النَّومِ لَهَا إِثْبَاتُ

وَلاَ يَجُوزُ قَبْلَ وَقْتٍ مَا عَدَا … صُبْحاً فَبِالسُّدْسِ الأخير يُبْتَدَا

ثُمَّ يُعَادُ بَعْدَ فَجْرٍ وَنُدِبْ … لِلْفَذِ إِنْ سَافَرَ تَأذينٌ طُلِبْ

وَلْيَحْذَرِ المؤذنون البَرَرَة … من مدِّ همزةٍ وباء أَكْبَرَا

وَهَمْزَةَ الله وَأَشْهَدُ فَلاَ … تَمُدُّ مِثْلَ نُطْقِ مَنْ قَدْ جَهِلاَ

وَلاَ تَقِفْ عَلَى إِلَهَ وَادْغِمِ … دَالاً فِيْ رَاءِ لِرَسُولِ فَافْهَمِ

وَاللاَّمُ لاَ تُفْتَحُ مِنْ رَسُولُ … وَالْهَاءُ فِيْ الصَّلاَ لَهَا تَقُولُ

كَالْحَاءِ فِيْ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ … فَانْطِقْ بِهَا لِتَحْظَى بِالنَّجَاحِ

وَكَوْنُهُ مُعْتَدِلاً مَوْقُوفَا … فَلَيْسَ مُعْرَباً وَلاَ وُقُوفَا

وَيُكْرَهُ الْكَلاَمُ وَالسَّلاَمُ … وَالرَّدُّ مُطْلَقاً وَلَوْ إِفْهَامُ

وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِي قَدْ سَمِعَا … أذاناً أَنْ يَحْكِيَهُ مُتَابِعَا

مِنْ غَيْرِ تَرْجِيعٍ وَلَوْ فِيْ النَّافِلَةْ … وَخُذْ شُرُوطاً لِلأَذَانِ كَامِلَةْ

وَهْيَ إِلَى صِحَّةٍ أَوْ إِكْمَالِ … قَدْ قُسِمَتْ فَافْهَمْ لِذي الْمَعَالِيْ

فَمُسْلِمٌ وَذَكَرٌ وَعَاقِلُ … وَبَالِغٌ لِصِحَّةٍ تَشْتَمِلُ

وَكَوْنُهُ مُطَهَّراً مُسْتَقْبِلاَ … وَصَيِّتاً وَعَارِفاً وَعَادِلاَ

وَلَمْ يَصِلْ لِلَّتي لَهَا الآذانْ … فَذِي شُرُوطٌ لِكَمَالِهِ تُصَانْ

فَصْلٌ إِقَامَةُ الصَّلاَةِ أَوْكَدُ … مِنَ الآذَانِ لاتِّصَالٍ يُوجَدُ

فَإِنْ تَرَاخَى بَطَلَتْ وَاسْتُونِفَتْ … وَشَذَّ مَنْ قَالَ بِتَرْكٍ بَطَلَتْ

صَلاَتُهُ وَالأَصْلُ قَدْ نَسَبَهُ … لابْنِ كِنَانَةَ فَدَعْ مَذْهَبَهُ

وَيَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ يُحَافِظَا … عَلَى الإِقَامَةِ فَكُنْ مُحَافِظَا

وَذَاكَ فِي حَقِّ الرِّجَالِ فَاعْلَمِ ... وَالسِّرُّ لِلْمَرْأَةِ نَدْباً يَنْتَمِي

وَلَفْظُهَا الْمَشْهُورُ وَهْيَ مُعْرَبَةْ ... وَمَا عَدَا التَّكْبِيرِ أَوْتِرِ جُمَلَةْ

وَيُمْنَعُ السَّلامُ وَالْكَلامُ ... وَحَسْبَ طَاقَةٍ لَهَا الْقِيَامُ

❋ ❋ ❋

## شرائط الصلاة

فَصْلٌ شَرَائِطُ الصَّلاةِ أَرْبَعَةْ ... وَهْيَ شُرُوطُ صِحَّةٍ مُتَّبَعَةْ

طَهَارَةُ الْخَبَثِ عَنْ ثَوْبِ الذِي ... يُصَلِّي وَالْمَكَانِ وَالْجِسْمِ خُذِ

فِي الابْتِدَاءِ وَالدَّوَامِ وَكَذَا ... طَهَارَةُ الْحَدَثِ شَرْطٌ يُحْتَذَى

وَذَاكَ فِي ذَاتِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودْ ... أَوْ غَيْرِهَا مِثْلِ الْجِنَازَةِ تَعُودْ

وَثَالِثُ الشُّرُوطِ سِتْرٌ بِكَثِيفْ ... بِالثَّاءِ لِلْعَوْرَةِ لاَ سِتْرٌ خَفِيفْ

وَهْيَ عَلَى الرِجَالِ سَتْرُهَا وَجَبْ ... مِنْ سُرَّةٍ وَتَنْتَهِي إِلَى الرُّكَبْ

وَهِيَ مِنَ الْمَرْأَةِ كُلُّ الْجَسَدِ ... أَيْ مَا عَدَا الْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ اعْدُدِ

وَرَابِعُ الشُّرُوطِ لِلَّذِي سَكَنْ ... مَكَّةَ عَيْنَ كَعْبَةٍ يَسْتَقْبِلَنْ

وَفِي سِوَاهَا فَكَمَا فِي الْمُخْتَصَرْ ... فَالأَظْهَرُ الْجِهَةُ حَيْثُمَا اسْتَقَرْ

إِلاَّ فِي حَالَةِ الْقِتَالِ وَالسَّفَرْ ... فِي النَّفْلِ لِلرَّاكِبِ فِي الصَّوْبِ يُقَرْ

إِنْ كَانَ فِي مَسَافَةِ الْقَصْرِ وَمَنْ ... نَسِيَ فَلْيُعِدْ بِوَقْتٍ فَاعْلَمَنْ

وَمَنْ تَعَمَّدَ لِغَيْرِ الْقِبْلَةْ ... أَعَادَهَا وَلَوْ بِطُولِ مُدَّةْ

❋ ❋ ❋

## فرائض الصلاة

فَصْلٌ فُرُوضُهَا فِي رَمْزِ يَدٌّ ... أَوَّلُهَا النِّيَّةُ مَعْنَى الْقَصْدِ

بِشَرْطِ أَنْ تُقَارِنَ الاسْمَ الْعَظِيمْ ... أَوْ قَبْلَهُ تَكُونُ مِن قَلْبٍ سَلِيمْ
وَمَا عَلَيْهِ نِيَّةٌ لِلْعَدَدِ ... لِلرَّكَعَاتِ كَالأَدَا وَالضِّدِّ
ثَانِيُّهَا التَّكْبِيرُ بِاللَّفْظِ الشَّهِيرْ ... اللَّهُ أَكْبَرُ وَغَيْرُهُ يَضِيرْ
وَكَوْنُهَا بِلُغَةِ الْقُرْآنِ ... وَالْخُلْفُ فِي الْجَاهِلِ لِلِّسَانِ
فَقِيلَ بِالنِّيَّةِ يَدْخُلُ وَقِيلْ ... بِلُغَةٍ يُحْسِنُهَا فَافْهَمْ نَبِيلْ
ثَالِثُهَا الْحَمْدُ عَلَى الإِمَامِ ... وَالْفَذِّ بِالذَّالِ بِلاَ كَلاَمِ
رَابِعُهَا الْقِيَامُ فِيهِمَا مَعَا ... ثُمَّ الرُّكُوعُ خَامِسٌ فَاسْتَمِعَا
سَادِسُهَا أَنْ يَسْجُدَ الْمَرْءُ عَلَى ... أَنْفٍ وَجَبْهَةٍ سُجُوداً كَامِلاَ
سَابِعُهَا وَثَامِنٌ أَنْ تَرْفَعَا ... مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَاسْمَعَا
وَالتَّاسِعُ الْجُلُوسِ مِقْدَارَ السَّلاَمْ ... وَالْعَاشِرُ السَّلاَمُ حَتْماً لِلتَّمَامْ
وَهْوَ بِأَلْ عُرِّفَ وَالْخُلْفُ اشْتَهَرْ ... هَلْ نِيَّةُ الْخُرُوجِ شَرْطٌ يُعْتَبَرْ
وَالْحَادِي بَعْدَ الْعَشْرِ الاعْتِدَالُ ... لِقَائِمٍ أَوْ جَالِسٍ كَمَالُ
ثُمَّ الطُّمَأْنِينَةُ اثْنَا عَشَرَا ... وَبَعْدَهَا تَرْتِيبُ الأَرْكَانِ جَرَى
ثُمَّ الْمُوَالاَةُ أَتَتْ فِي الأَصْلِ ... وَلَمْ تُرَ لِغَيْرِهِ فِي النَّقْلِ
فَصْلٌ وَسُنَّ فِي الصَّلاَةِ فَاعْلَمَا ... فِي الرَّكْعَتَيْنِ سُورَةٌ أَوْ نَحْوَ مَا
قَامَ مَقَامَهَا وَبَعْدَ الْفَاتِحَةْ ... ثُمَّ الْقِيَامُ لَهُمَا فَرَجِّحَهْ
وَالْجَهْرُ فِي مَحَلِّهِ كَالسِّرِّ ... فِي الظُّهْرِ وَالصُّبْحُ انْتَمَى لِلْجَهْرِ
وَالْعَكْسُ فِي كَآيَةٍ لَيْسَ يَضُرّْ ... إِنْ كَانَ قَدْ جَهَرَ فِيهَا أَوْ أَسَرْ
فَإِنْ يَكُنْ أَكْثَرَ فِي الْحَمْدِ أَعَادْ ... إِنْ كَانَ قَبْلَ الْعَقْدِ ذِكْرُهُ أَفَادْ
وَبَعْدَهُ مَضَى وَنَجْلُ قَاسِمِ ... وَغَيْرُهُ هُنَا بِوَضْعٍ فَاعْلَمِ
وَمَن تعمَّد لترك الجهر قيلْ ... تبطل وَالعكس لبعضهم نقل
وَكُلُّ تَكْبِيرٍ سِوَى الذِي سَبَقْ ... كَذَا الْجُلُوسُ وَالتَّشَهُّدَانْ حَقْ
بِلَفْظِهِ الَّذِي رَوَاهُ عُمَرُ ... بِمَحْضَرِ الصَّحْبِ وَلَمْ يُنَكِّرُوا

كَذَلِكَ التَّحْمِيدُ لِلإِمَامِ ... وَالْفَذُّ سُنَّةٌ بِلاَ كَلاَمِ

فَهَذِهِ الثَّمَانِ مِمَّا أَكَّدُوا ... وَتَارِكٌ سَهْواً لَهَا فَيَسْجُدُ

وَسُنَّ لِلْمُصَلِّي أَنْ يُصَلْ ... عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَلْيُدْلِ

بِالرَّدِّ بِالسَّلاَمِ قُلْ عَلَى الإِمَامْ ... وَمِنْ عَلَى يَسَارِهِ مِنَ الأَنَامْ

وَالْجَهْرُ فِي السَّلاَمِ وَانْصِتْ لِلإِمَامْ ... فِي الْجَهْرِ حَتَّى الأُمُّ فِي قَوْلِ الإِمَامْ

وَسُتْرَةٌ لِلْفَذِّ وَالذِي يَؤُمْ ... وَالإِثْمُ إِنْ هُوَ تَعَرَّضَ يُؤَمْ

كَذَا الذِي مَرَّ إِذَا مَا وَجَدَا ... مَنْدُوحَةً وَلِلْمُصَلِّي قَصَدَا

وَكُلُّ مَا عَلَى الطَّمَأْنِينَةِ زَادْ ... أَوْ السَّلاَمِ مِنْ جُلُوسٍ فَيُزَادْ

فَضْلٌ وَمَنْدُوبَاتُهَا الفَضَائِلْ ... عَلَى الثَّلاَثِيْنَ نَمَتْ يَا سَائِلْ

أَوَّلُهَا رَفْعُ الْيَدَيْنِ رَاغِبَا ... لَدَى دُخُولِهَا وَصَحَّ رَاهِبَا

ثَانِيُّهَا قِرَاءَةُ الْمَأْمُومِ فِي ... سِرِيَّةِ الصَّلاَةِ فَافْهَمْ وَاعْرِفِ

وَيُنْدَبُ التَّطْوِيلُ فِي الصُّبْحِ وَفِي ... ظُهْرٍ وَوَسِّطْ فِي الْعِشَاءِ تَقْتَفِ

وَالْقَصْرُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعَصْرِ كَفِي ... جُلُوسِنَا الأَوَّلِ تَقْصِيرٌ قُفِي

وَالسُّورَةُ الأُخْرَى عَنْ الأُولَى أَقْصِرِ ... وَلِسِوَى الإِمَامِ تَحْمِيدٌ حَرِي

كَذَلِكَ التَّأْمِينُ إِلاَّ إِنْ جَهَرْ ... إِمَامُنَا فَهُوَ عَلَى التَّالِي انْحَصَرْ

وَتَابِعُ الإِمَامِ لاَ يُؤَمِّنَا ... إِلاَّ إِذَا سَمِعَ مِمَّنْ أَمَّنَا

وَقَوْلُهُ فِي الأَصْلِ نُونُهُ تُضَمْ ... ضَعَّفَ هَذَا الرَّفْعَ قَوْلٌ مُنْتَظَمْ

إِذْ قَوْلُهُ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَنْ ... وَافَقَ تَأْمِينَهُ يَقْضِي بِالْوَهَنْ

وَنُدِبَ الْقُنُوتِ بِاللَّفْظِ لَدَى ... آخِرَةِ الصُّبْحِ بِسِرٍّ عُهِدَا

وَفِي التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ ادْعُ وَفِي ... سُجُودِكَ الْيَدَيْنِ قَدِّمْ تَقْتَفِ

وَقُمْ بِرُكْبَتَيْكَ وَاعْقِدْ مَا عَدَا ... سَبَّابَةً وَمَا يَلِيهَا قَدْ بَدَا

وَحَرِّكَنْ سَبَّابَةً وَاعْتَقِدِ ... بِأَنَّهَا مِقْمَعَةٌ لِلْمَارِدِ

وَتَبْسُطُ الْيُسْرَى وَوَضْعُكَ الْيَدَيْنْ ... فِي حَالَةِ الرُّكُوعِ فَوْقَ الرُّكْبَتَيْنْ

وَوَضْعُكَ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الأُذُنَيْنْ لَدَى سُجُودِكَ وَجَافَى دُونَ مَيْنْ
رِجَالُنَا مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْنِ وَبَيْنَ جَنْبَيْنِ وَمِرْفَقَيْنِ
كَالْبَطْنِ مِنْ فَخْذٍ يُبَاعِدُ الرِّجَالْ وَالْمَرْأَةُ الضَّمُّ لَهَا فِي كُلِّ حَالْ
وَكَبِّرَنْ فِي كُلِّ فِعْلٍ شُرِّفَا إلاَّ مِنَ اثْنَتَيْنِ حَتَّى تَقِفَا
وَصِفَةُ الْجُلُوسِ الإِفْضَاءُ إِلَى أَرْضٍ بِوَرْكِ أَيْسَرٍ مُسْتَقْبِلاَ
وَتُخْرَجُ الرِّجْلاَنِ فِي الْجُلُوسِ مِنْ جَانِبٍ أَيْمَنَ مِنْ أُسُوسِ
وَيَنْصِبُ الْيُمْنَى وَإِبْهَامٌ لَهَا بَاطِنُهُ فِي الأَرْضِ فَافْهَمْ حُكْمَهَا
وَيُثْنِي يُسْرَى ثُمَّ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ فَلْيَضَعْهُمَا مُمْتَثِلاَ
تَيَامُنُ السَّلاَمِ أَنْ يُشِيرَا قُبَالَةً وَيَمِّنَنْ يَسِيرَا
وَنَظَرُ الْمُصَلِّي فِي الصَّلاَةِ قُلْ لِمَوْضِعِ السُّجُودِ فِي الأَصْلِ نُقِلْ
وَبَاشِرْ الأَرْضَ وَمَا لاَصَقَهَا بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنَ وَالْمَشْيُ لَهَا
بِآدَابٍ وَبِسَكِينَةٍ وَقَارْ وَسَوَّى مَنْ أَمَّ صُفُوفاً بِالنَّظَرْ
وَلاَ تُبَسْمِلْ فِي سِوَى النَّفْلِ وَإِنْ صَلَّيْتَ فَاذْكُرْ رَبَّكَ الْمَوْلَى الْمَتِينْ
سَبِّحْ ثَلاَثاً وَثَلاَثِيْنَ أَحْمَدِ وَكَبِّرِ اللَّهَ بِهَذَا الْعَدَدِ
وَالْخَتْمُ لِلْمِائَةِ بِالشَّهَادَةْ لِلَّهِ ذِي الْجَلاَلِ وَالْعِبَادَةْ
فَضْلٌ لَدَى الرُّكُوعِ وَالإِحْرَامِ يُقْلَى الدُّعَا بِأَيِّ لَفْظٍ سَامِي
كَفِي جُلُوسٍ أَوَّلٍ وَالْبَسْمَلَةْ تُكْرَهُ فِي الْفَرْضِ كَتَعْوِيذٍ قَلاَةْ
وَكَالسُّجُودِ فِي الْبِسَاطِ وَعَلَى مَنَادِيلَ لاَ فِي الْمَسَاجِدِ فَلاَ
كَذَا عَلَى الْكُمِّ وَتَشْبِيكٌ كُرِهْ وَالاِلْتِفَاتُ دُون ضُرٍّ يَا نَبِيهِ
فَرْقَعَةٌ وَعَبَثٌ بِخَاتَمِ أَوْ لِحْيَةٍ تَغْمِيضُ عَيْنٍ يَعْتَمِي
وَالرَّفْعُ لِلْبَصَرِ لِلسَّمَاءِ وَالضَّمُّ لِلرِّجْلَيْنِ فِي الأَثْنَاءِ
تَخَصُّرٌ وَالْحَمْلُ فِي كُمٍّ وَفَمْ تَفَكُّرٌ بِأَمْرِ دُنْيَا مِنْ أَلَمْ
وَكَالصَّلاَةِ فِي طَرِيقٍ مَنْ يَمُرْ وَقَتْلُ بَرْغُوثٍ بِمَسْجِدٍ يَضُرْ

فَصْلٌ وَتَبْطُلُ صَلاَةُ مَنْ تَرَكْ ... رُكْناً كَشَرْطٍ قَادِراً بِدُونِ شَكّ
كَنِيَّةٍ أَوْ كَرُكُوعٍ مَثَلاَ ... أَوْ تَرَكَ السَّتْرَ وَأَنْ يَسْتَقْبِلاَ
وَتَارِكُ السُّنَّةِ عَمْداً فِي الأَصَحْ ... صَحَّتْ صَلاَتُهُ وَذَا الْقَوْلُ رَجَحْ
وَبِالْكَلاَمِ بَطَلَتْ وَلَوْ وَجَبْ ... إِلاَّ لإِصْلاَحٍ لَهَا فَلاَ يُعَابْ
وَالْفِعْلُ إِنْ كَثُرَ لاَ مَا قَلاَّ ... كَالْمَشْيِ لِلْفُرْجَةِ فِيهَا حَلاَّ
وَالْغَمْزُ وَالْحَكُّ لِجِسْمٍ نَدَرَا ... وَابْطِلْ إِذَا كَثُرَ جِدًّا فَاحْذَرَا
وَبَطَلَتْ بِالأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَلَوْ ... فِي السَّهْوِ وَالْخُلْفُ فِي ذَلِكَ رَوَوْا
وَالرُّكْنُ إِنْ كَانَ مِنَ الأَفْعَالِ ... وَزِيدَ عَمْداً لاَ مِنَ الأَقْوَالِ
بِأَرْبَعٍ فِي غَيْرِ صُبْحٍ وَاثْنَتَيْنِ ... فِي الصُّبْحِ سَهْواً بَطَلَتْ بِدُونِ مَيْنْ
وَالْمَرْءُ إِنْ صَلَّى صَلاَةً كَامِلَهْ ... أَتَى بِهَا لِكُلِّ رُكْنٍ شَامِلَهْ
وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ فَرْضٍ وَسِوَاهْ ... فَحُكْمُهَا فِي أَصْلِ ذَا النَّظْمِ تَرَاهْ
فَقِيلَ تَبْطُلُ وَفِي الْقَوْلِ الصَّحِيحْ ... تَصِحُّ إِنْ عَلَّمَهُ حَبْرٌ نَصِيحْ

❋ ❋ ❋

## باب السهو

فَصْلٌ سُجُودُ السَّهْوِ سَجْدَتَانِ ... سُنَّ لِمَنْ زَادَ وَلِلنُّقْصَانِ
لِلنَّقْصِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ كَإِنْ ... تَرَكَ سُنَّةً تَأَكَّدَتْ كَمَنْ
تَرَكَ مِنْ سُنَنِهَا الَّتِي مَضَتْ ... وَهْيَ ثَمَانُ سُنَنٍ تَقَدَّمَتْ
كَمَا إِذَا أَسَرَّ فِي الْجَهْرِ وَمَنْ ... تَرَكَ تَسْمِيعَيْنِ أَوْ مَا زَادَ عَنْ
أُمِّ الْكِتَابِ وَالتَّشَهُّدِ وَمَنْ ... تَرَكَ تَكْبِيراً سِوَى الأُولَى اعْلَمَنْ
وَلِلْجُلُوسِ لاَ لِمَنْدُوبٍ وَلاَ ... لِسُنَّةٍ خَفَّتْ كَفَرْضٍ مَثَلاَ
وَالزَّيْدُ يُسْجَدُ لَهُ بَعْدَ السَّلاَمْ ... كَرَكْعَةٍ أَوْ دُونَ مِثْلِ وَالْكَلاَمْ

إِنْ قَلَّ سَهْواً وَانْصِرَافٌ قَرُبَا … وَالزَّيْدُ مَعَ نَقْصٍ لِقَبْلِي طُلِبَا
وَكُلُّ مَا السُّجُودُ فِيهِ لَزِمَا … فَالْمُقْتَدِي عَنْهُ الإِمَامُ الْتَزَمَا
سِوَى الْفَرَائِضِ وَإِنْ سَهَى الإِمَامْ … فَالْمُقْتَدِي يَسْجُدُ مَعَهُ بِالْتِزَامْ

❋ ❋ ❋

## الجماعة وشروط الإمام والمأموم

فَصْلٌ فِي غَيْرِ جُمْعَةٍ تَأَكَّدَتْ … جَمَاعَةٌ لِدَرَجَاتٍ أَثْبَتَتْ
تَبْلُغُ لِلسَّبْعِ وَعِشْرِينَ لِمَنْ … أَدْرَكَهَا أَوْ رَكْعَةً فَلْتَعْلَمَنْ
لِذَاكَ يُنْدَبُ لِفَذٍّ مَثَلاَ … يُعِيدُ إِنْ لِفَضْلِهَا مَا حَصَّلاَ
يَنْوِي بِهَا التَّفْوِيضَ وَالْفَرْضَ وَقِيلْ … يَنْوِي بِهَا الإِكْمَالَ وَالْكُلُّ نُقِلْ
إِلاَّ بِمَغْرِبٍ كَذَا الْعِشَا إِذَا … وَتَّرَ فَالْعَوْدُ لِهَاتَيْنِ انْبُذَا
وَإِنْ لِرَاتِبٍ أُقِيمَتْ وَحَضَرْ … مُحَصِّلٌ فَالْحُكْمُ أَنْ لاَ يَسْتَقِرْ
وَالشَّرْطُ فِي الإِمَامِ طُهْرٌ وَذَكَرْ … وَغَيْرُ مَأْمُومٍ وَفِي الْجُمْعَةِ حُرّ
وَبَالِغٌ وَعَاقِلٌ وَمُسْلِمُ … لاَ فَاسِقٌ وَعَاجِزٌ مُنْعَدِمُ
إِلاَّ كَعَاجِزٍ بِمِثْلِهِ يَؤُمّْ … كَقَاعِدٍ بِقَاعِدٍ فَلاَ تَلُمْ
وَالْخُلْفُ فِيمَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ ضَادْ … وَالظَّاءِ أَوْ مَنْ يُبْدِلِ السِّينَ بِصَادْ
وَصَحَّ الاقْتِدَا بِمَنْ قَدْ خَالَفَا … فُرُوعَنَا كَشَافِعِيٍّ فَاعْرِفَا
فَصْلٌ وَشَرْطُ الاقْتِدَا لِلتَّابِعِ … نِيَّتُهُ وَالاتِّحَادُ فَاسْمَعِ
وَذَاكَ فِي ظُهْرِيَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا … فَلاَ يُصَلِّي الظُّهْرَ خَلْفَ غَيْرِهَا
وَلاَ يَصِحُّ الْفَرْضُ خَلْفَ النَّفْلِ … وَلاَ الأَدَا خَلْفَ الْقَضَا فِي الْفِعْلِ
ثُمَّ الْمُتَابَعَةُ فِي الإِحْرَامِ … فَرْضٌ عَلَى الْمَأْمُومِ كَالسَّلاَمِ
فَالسَّبْقُ وَالْخَتْمُ كَذَا التَّسَاوِي … تُبْطِلُ وَالصُّوَرُ تِسْعٌ تَأْوِي

وَالسَّبْقُ فِي سِوَاهُمَا لاَ يُبْطِلُ ... لَكِنَّ سَبْقَهُ حَرَامٌ يَا فُلُ
وَيُكْرَهُ التَّسَاوِي وَالْفَرْدُ يَقِفْ ... يُمْنَةَ مَنْ أَمَّ وَنَزْراً يَنْحَرِفْ
وَاثْنَانِ خَلْفَهُ وَالأُنْثَى فَاعْرِفَا ... خَلْفَ الرِّجَالِ شَرْعُهَا أَنْ تَقِفَا
وَتُكْرَهُ الصَّلاَةُ قُدَّامَ الإِمَامْ ... إلاَّ إِذَا دَعَتْ ضَرُورَةٌ تُرَامْ
وَجَازَ إِنْ دَعَتْ ضَرُورَةٌ كَمَا ... لِلْفَرْدِ خَلْفَ الصَّفِّ جَازَ فَاعْلَمَا
وَيُكْرَهُ التَّفْرِيقُ لِلصُّفُوفِ مِنْ ... غَيْرِ ضَرُورَةٍ دَعَتْ لَهُ فَدِنْ
وَالْمُقْتَدِي يَجُوزُ أَنْ يَعْلُوَ مَنْ ... قَدْ أَمَّهُ بِنَحْوِ سَطْحٍ فَاعْلَمَنْ
وَلاَ يَجُوزُ لِلإِمَامِ إِلاَّ ... إِنْ كَانَ مَعْهُ مِثْلُهُمْ تَجَلَّى
وَجَازَ فِي السُّفْنِ وَقَدْرَ الشِّبْرِ ... وَبَطَلَتْ بِقَصْدِهِمْ لِلْكِبْرِ

❋ ❋ ❋

## الجمعة

فَصْلٌ عَلَى الْمُكَلَّفِينَ وَجَبَتْ ... جُمُعَةٌ كَمَا فِي جُمْعَةٍ ثَبَتْ
وَالسَّعْيُ وَاجِبٌ لَهَا عِنْدَ النِّدَا ... أَوْ قَدْرَ مَا يُدْرِكُهَا مَنْ قَصَدَا
وَوَجَبَتْ عَلَى الْمُكَلَّفِ الذَّكَرْ ... حُرٌّ مُقِيمٍ مُتَوَطِّنِ الْمَقَرْ
ثُمَّ عَلَى الْقَرِيبِ مَنْ كَانَ عَلَى ... ثَلاَثَةِ الأَمْيَالِ أَوْ رُبْعٍ تَلاَ
وَهَلْ مِنَ الْمَنَارِ أَوْ طَرَفِ الْبَلَدْ ... فِيهِ خِلاَفٌ رُجِّحَ الأَوَّلُ قَدْ
وَالْمِيلُ أَلْفَانِ وَقِيلَ أَكْثَرُ ... بِحَسَبِ الذِّرَاعِ فِيمَا ذَكَرُوا
وَذَا لِخَارِجٍ وَأَمَّا السَّاكِنُ ... يَأْتِي وَلَوْ أَبْعَدَ مِنْ ذَا يَسْكُنُ
وَهِيَ عَلَى الصَّحِيحِ إِلاَّ حَيْثُمَا ... صَحَّ الْمَرِيضُ قَبْلَهَا فَتَلْزَمَا
وَلأَدَائِهَا شُرُوطٌ أَرْبَعَهْ ... إِمَامُهَا وَهُوَ خَطِيبُ الْجُمُعَهْ
مَعَ كَوْنِهِ حُرًّا مُقِيماً فِي الْبَلَدْ ... وَالْمُقْتَدُونَ لاَ يَحُدُّهُمْ عَدَدْ

بِشَرْطِ الاِسْتِقْرَارِ وَالتَّوَطُّنِ ... وَصِحَّةِ الصَّلاَةِ وَالتَّدَيُّنِ

وَفِي سِوَى الأُوْلَى تَصِحُّ إِنْ حَضَرْ ... مَعَ الإِمَامِ مِنْهُمُ اثْنَا عَشَرْ

وَشَرْطُهَا الْجَامِعُ لاَ سِوَاهُ ... لاَ بَيْتَ قِنْدِيلٍ وَلاَ هَوَاهُ

وَبِرِحَابِهِ إِذَا مَا اتَّصَلَتْ ... صُفُوفُهُ أَوْ ضَاقَ فِيهَا حَصَلَتْ

وَخُطْبَتَانِ لِلْجَمَاعَةِ الَّتِي ... تَلْزَمُ فِي الْعَقْدِ لِفَرْضِ الْجُمْعَةِ

وَكَوْنُهَا قَبْلَ الصَّلاَةِ وَالْكَلاَمْ ... مُحَرَّمٌ أَثْنَاءَهَا كَذَا السَّلاَمْ

وَسُنَّ غَسْلٌ بِالذَّهَابِ مُتَّصِلْ ... يَبْطُلُ بِالنَّوْمِ وَأَكْلٍ إِنْ ثَقُلْ

وَيُنْدَبُ التَّزْيِينُ بِالثِّيَابِ ... وَالأَفْضَلُ الْبِيضُ بِلاَ ارْتِيَابِ

وَقَصُّ شَارِبٍ وَتَقْلِيمُ الظُّفُرْ ... وَمَسُّ طِيبٍ وَالسِّوَاكُ لِلْحُضُورْ

وَفَرْضُهَا يَسْقُطُ عَمَّنْ مَرِضَا ... أَوْ مَنْ يُمَرِّضُ كَمَوْتٍ عَرَضَا

كَذَاكَ مَنْ خَافَ عَلَى نَفْسٍ وَمَالْ ... أَوْ خَافَ سَارِقاً وَنَاراً فِي الْمِثَالْ

أَو خَافَ مِنْ حَبْسِ الْغَرِيمِ الْمُعْسِرُ ... كَذَاكَ إِنْ عَمَّ الْمُحِيطَ الْمَطَرُ

وَالْعُرْيُ وَالْهَرَمُ أَوْ مَنْ قَدْ أَكَلْ ... ثُوماً فَيُعذَرُ كَإِنْ عَمَّ الْوَحَلْ

***

## صلاة السفر

فَصْلٌ يَسُنُّ الْقَصْرُ لِلْمُسَافِرِ ... فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ كَذَاكَ الطَّائِرِ

إِنْ كَانَ فِي الْمَسَافَةِ الَّتِي قَطَعْ ... أَرْبَعَةٌ مِنَ الْبُرُودِ تُتَّبَعْ

وَهِيَ مِنَ الأَمْيَالِ أَرْبَعُونَ مَعْ ... ثَمَانِ قَصْرُ ذَاتِ أَرْبَعٍ يَقَعْ

حَضَّ عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى فِي قَوْلِهِ ... صَدَقَةٌ فَانْظُرْ إِلَى آخِرِهِ

سَبَبُهَا السَّفَرُ وَهْوَ مَا سَبَقْ ... وَأَرْبَعٌ لَهَا شَرَائِطُ تَحِقْ

أَوَّلُهَا يَكُونُ دُفْعَةً بِلاَ ... إِقَامَةٍ أَثْنَاءَهَا لِتَفْصِلاَ

ثَانِيُّهَا قَطْعُ الْمَسَافَةِ بِلاَ ... تَرَدُّدٍ بِالْعَزْمِ دُفْعَةً وَلاَ

ثَالِثُهَا الشُّرُوعُ أَمَّ الْبَدَوِي ... فَبَعْدَ حُلَّةٍ لَهُ كَمَا رُوِي

وَالْحَضَرِيُّ عِنْدَمَا كَانَ انْفَصَلْ ... مِنَ الْبَسَاتِينِ وَغَيْرُهُ انْفَصَلْ

وَمُنْتَهَى الْقَصْرِ لَدَى الإِيَّابِ ... حَيْثُ ابْتَدَا الْقَصْرَ لَدَى الذَّهَابِ

رَابِعُهَا إِبَاحَةٌ كَالسَّفَرِ ... لِحَجِّ بَيْتِ اللَّهِ أَوْ لِلتَّجْرِ

وَيُمْنَعُ التَّقْصِيرُ إِنْ كَانَ السَّفَرْ ... إِلَى الْمَعَاصِي كَالْعُقُوقِ وَالْعَهَرْ

أَمَّا مَحَلُّهُ فَذَاتُ الأَرْبَعِ ... كَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ الْعِشَاءِ فَاسْمَعِ

وَالْحُكْمُ فِي الْقَضَاءِ يَتْبَعُ الزَّمَنْ ... أَيْ زَمَنَ التَّرْكِ لَهَا فَلْتَعْلَمَنْ

مَا فَاتَ فِي السَّفَرِ يُقْضَى فِي الْحَضَرْ ... بِالْقَصْرِ وَالْعَكْسُ كَذَاكَ فِي السَّفَرْ

وَقَطَعَ الْقَصْرَ إِقَامَةٌ حَوَتْ ... أَرْبَعَ أَيَّامٍ صِحَاحٍ كَمُلَتْ

تَضُمُّ عِشْرِينَ صَلاَةً وَدُخُولْ ... وَطَنِهِ وَزَوْجَةٍ ذَاتِ الدُّخُولْ

وَجَازَ لِلْمُقِيمِ الاقْتِدَا بِمَنْ ... سَافَرَ مَعْ كُرْهٍ كَعَكْسٍ يَسْتَبِنْ

وَالْكُرْهُ فِي الْعَكْسِ تَأَكَّدَ نَعَمْ ... لَزِمَهُ اتِّبَاعُهُ حَتْماً يَتِمْ

فَضْلٌ وَفِي الْبَرِّ لَهُ يُرَخَّصُ ... جَمْعٌ لِمُشْتَرِكَتَيْنِ خَصَّصُوا

فَإِنْ يَكُنْ بِمَنْهَلٍ زَالَتْ وَقَدْ ... كَانَ عَلَى مَتْنِ الْمَطَايَا وَعَقَدْ

نُزُولَهُ بَعْدَ الْغُرُوبِ جَمَعَا ... بَيْنَهُمَا الصُّورِيَّ أَغْنِي أَوْقَعَا

فِي آخِرِ الظُّهْرِ وَأَوَّلِ الَّتِي ... بُعَيْدَهَا صَلاَتَهُ بِنِيَّةِ

وَهَكَذَا إِذَا نَوَى بَعْدَ اصْفِرَارْ ... جَمَعَ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ قَرَارْ

وَإِنْ تَكُنْ زَالَتْ عَلَيْهِ نَازِلاَ ... وَنِيَّةُ النُّزُولِ مِثْلُ مَا خَلاَ

صَلاَّهُمَا فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَإِنْ ... قَبْلَ اصْفِرَارٍ أَخَّرَ الْعَصْرَ فَمِنْ

وَرُخِّصَ الْجَمْعُ إِذَا عَمَّ الْمَطَرْ ... لِلْمَغْرِبَيْنِ أَوَّلَ الْوَقْتِ الْمُقَرْ

كَـذَا إِذَا الـطِّـيـنُ مَـعَ الـظَّـلاَمِ لاَ ... بِظُلْمَةٍ فَقَطْ وَفِي الطِّيْنِ جَلَى
خُلْفٌ وَوَصْفُ الْجَمْعِ أَنْ تُؤَذِّنَا ... لِمَغْرِبٍ فِي وَقْتِهَا فِي الْمِأْذَنَا
وَأَخِّـرَنْـهَـا وَتُـصَـلَّـى ثُـمَّ فِـي ... صَحْنٍ يُنَادِي لِلْعِشَا وَانْصَرِفِ
بَـعْـدَ صَـلاَتِـهَـا وَلاَ يُـوَتِّـرُ ... بَـلْ لِـمَـغِـيـبِ شَـفَـقٍ يُـوَخِّـرُ

❋ ❋ ❋

## السنن المؤكدات

فَـصْـلٌ وَعَـدُّ الـسَّـنَـنِ الْـمُـوَكَّـدَهْ ... أَرْبَـعَـةٌ فِـي دِيـنِـنَـا مُـحَـدَّدَهْ
أَوَّلُـهَـا الْـوِتْـرُ وَمِـنْـهَـا أَوْكَـدُ ... بِـرَكْـعَـةٍ بَـعْـدَ الْـعِـشَـاءِ تُـوجَـدُ
وَوَقْتـه بَـعْـدَ الْـعِـشَـاءِ سُـبِـقَـا ... بِـرَكْـعَـتَـيْـنِ بِـسَـلاَمٍ فُـرِّقَـا
يَـقْـرَأُ فِـيـهِـمَـا بِـأُمِّ الـذِّكْـرِ مَـعْ ... سَبِّحْ وَيَقْرَا الْكَافِرُونَ فِي التَّبَعْ
وَاقْـرَأْ فِـي وِتْـرِكَ بِـأُمِّ الـذِّكْـرِ ثُـمْ ... ثَـلاَثِ سُـوَرٍ بِـهَـا الـذِّكْـرُ خُـتِـمْ
مَـنْ نَـامَ عَـنْ وَتْـرٍ إِلَـى أَنْ بَـقِـيَـا ... لِلْشَّمْسِ رَكْعَتَانِ أَوْ قَدْ نَسِيَا
تَـرَكَ وِتْـرَهُ وَصَـلَّـى الْـصُّـبْـحَـا ... وَأَخَّـرَ الْـفَـجْـرَ إِلَـى أَنْ تَـضْـحَـى
وَلِـلـثَّـلاَثِ زَادَ وِتْـراً وَكَـذَا ... لأَرْبَعٍ فِي الْخَمْسِ شَفْعٌ يُحْتَذَا
وَزِدْ لِـمَـا ذُكِـرَ فَـجْـراً إِنْ تَـفِـقْ ... لِـسَـبْـعَـةٍ وَذَا عَـلَـيْـهِ مُـتَّـفَـقْ
وَثَـانِـيُّ الـسُّـنَـنِ عِـيـدٌ أَكِّـدَا ... فِي حَقِّ مَنْ لِجُمَعَةٍ قَدْ قَصَدَا
وَنُدِبَ الْعِيدُ لِمَنْ لَيْسَتْ تَجِبْ ... عَلَيْهِ كَالأُنْثَى وَكَالْمُقْوِ الْغَرِيبْ
وَرَكْـعَـتَـانِ فِـيـهِـمَـا بِـلاَ أَذَانْ ... وَلاَ إِقَـامَـةَ كَـسَـائِـرِ الـسُّـنَـنْ
مُـكَـبِّـراً سِـتًّـا بِـلاَ إِحْـرَامْ ... وَالْخَمْسُ فِي الأُخْرَى بِلاَ الْقِيَامْ
وَفِي سِوَى الإِحْرَامِ قَطْ لاَ تَرْفَعِ ... وَدَارِكِ الـتَّـكْـبِـيـرَ مَـا لَـمْ تَـرْكَـعِ
ثُمَّ اسْجُدِ الْبَعْدِي إِذَا رَجَعْتَ ... وَالْـقَـبْـلِـي لِـلـتَّـرْكِ إِذَا سَـهَـيْـتَ

وَالْجَهْرُ بِالتَّكْبِيرِ نَدْبٌ وَاسْتُحِبْ ... تَزَيُّنٌ بِالثَّوْبِ وَالْمَسُّ لِطِيبْ

كَذَا الرُّجُوعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى ... غَيْرِ الَّتِي مِنْهَا الرَّوَاحُ يَجْرَى

كَالْفِطْرِ فِي الْفِطْرِ يُقَدَّمُ وَأَنْ ... يُؤَخَّرَ الْفِطْرُ بِعِيدِ النَّحرِ سُنّ

وَيُنْدَبُ التَّكْبِيرُ خَلْفَ صَلَوَاتْ ... عَدَدُهَا خَمْسٌ وَعَشْرٌ بِالثَّبَاتْ

مِنْ ظُهْرِ يَوْمِ النَّحْرِ تَبْدَأُ إِلَى ... صُبْحِ لِيَوْمِ رَابِعٍ فَكَمِّلاَ

صِفَتُهُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلاَ ... إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَالْحَمْدُ تَلاَ

فَثَلِّثِ التَّكْبِيرَ وَالتَّشَهُّدَا ... وَحُدْ كَذَا الْحَمْدُ لَهُ فَوَحِّدَا

ثَالِثُهَا الْكُسُوفُ سُنَّةٌ أَتَتْ ... عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أُكِّدَتْ

وَيُنْدَبُ الْمَسْجِدُ وَالْجَمْعُ لَهَا ... مِن حِلِّ نَفْلٍ لِلزَّوَالِ تُنْتَهَى

وَرَكْعَتَانِ كُلُّ رَكْعَةٍ أَضِفْ ... لَهَا رُكُوعاً ثَانِياً لاَ يَخْتَلِفْ

فَفِي الْقِيَامِ بَعْدَ الأُمِّ الْبَقَرَا ... وَالاِنْحِنَاءُ قَدْرَ طُولِهَا يُرَى

فِي الرَّفْعِ بِالْعِمْرَانِ وَالأُمَّ قَرَا ... وَيَأْتِي بِالرُّكُوعِ قَدْرَ مَا جَرَى

وَالْمُكْثُ فِي السُّجُودِ كَالرُّكُوعِ ... لِلَّهِ بِالْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ

وقام لِلأُخْرَى وَكَالمعهودِ ... يقرا بالنساءِ وَالعقودِ

وَلِخُسُوفِ الْبَدْرِ كَالنَّوَافِلِ ... وَرَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فَافْعَلِ

وَلَيْسَ يُجْمَعُ لَهَا وَيُسْتَحَبْ ... أَنْ يَجْهَرَ الْقَارِئُ فِيهَا وَانْسَحَبْ

مِنْهَا إِذَا الْفَجْرُ بَدَا وَمَا انْجَلَتْ ... وَرَابِعُ السُّنَنِ الاسْتِسْقَا ثَبَتْ

لِلشُّرْبِ أَوْ لِلزَّرْعِ أَوْ لِلْحَيَوَانْ ... مِنْ آدَمِي أَوْ سِوَاهُ حَيْثُ كَانْ

وَخَرَجَ النَّاسُ ضُحَى مَعَ الإِمَامْ ... وَتَنْبَغِي التَّوْبَةُ قَبْلُ وَالصِّيَامْ

ثُمَّ يُصَلِّي بِهِمُ كَالْعِيدِ ... أَيْ رَكْعَتَيْنِ دُونَ مَا مَزِيدِ

وَبَعْدَ ذَا اسْتَقْبَلَهُمْ وَخَطَبَا ... وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ بِهَا وَنَدَبَا

إِلَى الْمَتَابِ وَالرُّجُوعِ وَدَعَا ... مُسْتَقْبِلاً وَحَوَّلَ الرِّدَا مَعَا

فَمَا عَلَى الْيَمِينِ يُلْقَى لِلشِّمَالْ ... بِغَيْرِ تَنْكِيسٍ وَحَوَّلَ الرِّجَالْ

فَصْلٌ وَرَكْعَتَانِ لِلْفَجْرِ فَقَطْ ... وَافْتَقَرَتْ لِنِيَّةٍ لِتَنْضَبِطْ
وَوَقْتُهَا مِنَ الطُّلُوعِ يَسْتَقِرْ ... وَالتَّرْكُ حَتْمٌ حَيْثُ مَنْ أَمَّ حَضَرْ
وَذَا لِمَنْ كَانَ بِمَسْجِدٍ دَخَلْ ... وَوَجَبَ الدُّخُولُ مَعْهُ لاَ جَدَلْ
وَمَنْ يَكُنْ خَارِجَهُ صَلَّى إِذَا ... لَمْ يَخْشَ فَوْتَ رَكْعَةٍ إلاَّ انْبُذَا
وَحُكْمُهَا رَغِيبَةٌ وَيُقْتَصَرْ ... فِيهَا عَلَى الْحَمْدِ كَمَا فِي الْمُخْتَصَرْ
فَصْلٌ وَيُسْتَحَبُّ لِلضُّحَى ثَمَانْ ... مِن رَكَعَاتٍ وَأَقَلُّهَا اثْنَتَانْ
كَذَا التَّحِيَّةُ بِأُمِّ الذِّكْرِ ... وَلاَ تَفُوتُ بِالْجُلُوسِ فَادْرِ
بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ مَسِّ الأَرْضِ ... وَأَجْزَأَتْ إِنْ أُدِّيَتْ بِالْفَرْضِ
كَذَا قِيَامُ رَمَضَانَ سَنَّهْ ... عُمَرُ فَهْوَ بِدْعَةٌ مُسْتَحْسَنَهْ
وَالْخُلْفُ فِي الْعَدَدِ فِيهَا ثَبَتَا ... مِنِ اخْتِلاَفِ لِلرُّوَاةِ قَدْ أَتَى
وَالأَصْلُ عَدُّهَا ثَلاَثاً مَعَهَا ... عِشْرُونَ رَكْعَةً بِذَا حَدَّدَهَا
وَيُنْدَبُ النَّفْلُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ ... وَبَعْدَهُ كَذَاكَ قَبْلَ الْعَصْرِ
وَبَعْدَ مَغْرِبٍ كَذَا الْعِشَا وَقَالْ ... فِي الأَصْلِ لَيْسَ فِيهِ تَحْدِيدٌ يُقَالْ
وَسَجْدَةُ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ لِمَنْ ... قَرَأَ أَوْ لِسَامِعٍ إِنْ يَقْصُدَنْ
لِلسَّمْعِ أَوْ لأَجْلِ تَعْلِيمٍ يَؤُمْ ... إِنْ صَلُحَ الْقَارِئُ فِيهَا لِيَؤُمْ
وَكَوْنُهُ مُطَهَّراً وَذَكَرَا ... وَلَمْ يُرِدْ إِسْمَاعَ صَوْتِهِ الْوَرَى
عَدَدُهَا الصَّحِيحُ إِحْدَى عَشَرَهْ ... وَلَيْسَ فِي مُفَصَّلٍ شَيْءٌ يُرَى
فِي آخِرِ الأَعْرَافِ ثُمَّ الآصَالْ ... فِي الرَّعْدِ يُومَرُونَ فِي النَّحْلِ يُقَالْ
خُشُوعاً فِي سُبْحَانَ ثُمَّ بُكِيَّا ... فِي مَرْيَمَ وَمَا يَشَاءُ آتِيَا
فِي الْحَجِّ وَالْفُرْقَانِ عِنْدَ قَوْلِهِ ... نُفُوراً وَالْعَظِيمُ فِي النَّمْلِ أَدِّهِ
فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ ... أَنَابَ فِي صَادٍ وَحَامِيمْ تَعْبُدُونْ

❋ ❋ ❋

## الجنائز

فَضْلٌ عَلَى الْمَيْتِ الصَّلاَةُ فُرِضَتْ ... كِفَايَةً وَقِيلَ سُنَّةٌ أَتَتْ
أَرْكَانُهَا النِّيَّةُ وَالْقِيَامُ ... كَذَا الدُّعَا التَّكْبِيرُ وَالسَّلاَمُ
وَعَدَدُ التَّكْبِيرِ أَرْبَعٌ فَإِن ... زَادَ الإِمَامُ سَلَّمُوا بِلاَ تَوَانْ
وَرَفْعُكَ الْيَدَيْنَ فِي الأُولَى اسْتُحِبْ ... كَالْبَدْءِ بِالْحَمْدِ فِي أَوَّلٍ نُدِبْ
وَإِنْ قَرَا بِالأُمِّ فِيهَا قَصْدَا ... نَبْذَ الْخِلاَفِ صَحَّ فِيهَا الْقَصْدَا
وَلَيْسَ فِي الدُّعَاءِ تَخْصِيصٌ وَجَبْ ... بَلْ يَدْعُو كَيْفَ شَاءَ مَعْ حُسْنِ الأَدَبْ
وَلاَ يُكَرِّرُ السَّلاَمَ وَالإِمَامْ ... سَمَّعَ صَفَّهُ وَرَدٌّ لاَ يُرَامْ

❋ ❋ ❋

## باب الزكاة

ثُمَّ الزَّكَاةُ فُرِضَتْ فِي الْمَالِ ... عَلَى الْغَنِيِّ لِفَقِيرِ الْحَالِ
فِي ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَنَعَمِ ... مِنْ إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَغَنَمِ
كَذَاكَ فِي الْمَحَاصِلِ الزِرَاعِيَّهْ ... وَمَعْدِنٍ وَفِي الثِّمَارِ السَّامِيَّهْ
وَشَرْطُهَا الإِسْلاَمُ وَالْحُرِّيَّهْ ... وَالْحَوْلُ فِي الْعَيْنَ وَفِي الْمَاشِيَّهْ
فِي مِائَتَي دِرْهَمٍ فِضَّةٍ تَجِبْ ... كَذَاكَ فِي عِشْرِينَ دِينَاراً ذَهَبْ
كَذَاكَ مَا عَادَلَهَا مِنَ الْوَرَقْ ... أَيْ وَرَقِ الْبُنُوكِ فَالزَّكَاةُ حَقْ
وَرُبُعُ الْعُشْرِ فِي الْعَيْنِ وَجَبْ ... كَذَاكَ مَا شَاكَلَهَا مِنَ النَّشَبْ
لاَ غَيْرِهَا مِنَ الْحَمِيرِ وَالْبِغَالْ ... وَلاَ مِنَ النَّعَمِ وَالْوَحْشِ انْفِصَالْ
شَرْطُ وُجُوبِهَا النِّصَابُ الْكَامِلُ ... وَالْحَوْلُ كَالسَّاعِيَ وَمُلْكٌ حَاصِلُ

وَلَـيْـسَ فِـي الإِبْـلِ شَـيْءٌ إِلاَّ ... إِنْ بَـلَـغَـتْ لِـخَـمْـسَـةٍ فَـأَعْـلاَ
فَالْفَرْضُ فِي الْخَمْسَةِ شَاةٌ جَذَعَهْ ... كَـكُـلِّ خَـمْـسَـةٍ لَـهَـا مُـتَّـبِـعَـهْ
لأَرْبَـعٍ مِـنْ بَـعْـدِ عِـشْـرِيـنَ فَـإِنْ ... زَادَتْ فَخُذْ مَخَاضَةً مِن دُونِ مِيْنْ
لِـخَـمْـسَـةٍ مَـعَ ثَـلاَثِـيـنَ وَفِـي ... مَـا زَادَ بِـنْـتٌ لِـلَّـبُـونِ تَـكْـتَـفِـي
وحـقـةٌ لـسـتَّـةٍ وَأَرْبـعـيـنْ ... جـذعـة إن جـاوزت لِـسِـتِّـيـنْ
فِـي الـسِّـتِّ وَالـسَّـبْـعِـينَ اثْـنَـتَـانِ ... يَـا صَـاحِ لِـلَّـبُـونِ يُـنْـسَـبَـانِ
وَحِـقَّـتَـانِ إِنْ تَـفُـقْ تِـسْـعِـيـنـاً ... كَـوَاحِـدٍ مِـنْ بَـعْـدِهَـا يَـقِـيـنَـا
لِـمَـائَـةٍ مِـنْ بَـعْـدِهَـا عِـشْـرُونَـا ... وَبَـعْـدَهَـا الـتَّـغْـيِـيـرُ يَـسْـتَـبِـيـنَـا
فَـحِـقَّـةٌ لِـكُـلِّ خَـمْـسِـيـنَ كَـذَا ... لَـبُـونَـةٌ لأَرْبَـعِـيـنَ فَـخُـذَا
وَفِـي الـثَّـلاَثِـيـنَ إِذَا حَـلَّ الـبَـقَـرْ ... وَجَـبَ عِـجْـلٌ ابْـنُ عَـامَـيْـنِ ذَكَـرْ
وَإِنْ تَـكُـنْ لأَرْبَـعِـيـنَ بَـلَـغَـتْ ... مُـسِـنَّـةٌ ذَاتُ ثَـلاَثٍ وَجَـبَـتْ
وَهَـكَـذَا مَـهْـمَـا نَـمَـتْ وَارْتَـفَـعَـتْ ... فَـالْـحُـكْـمُ فِـيـهَـا سَـائِـراً مَـا بَـلَـغَـتْ
وَالـضَّـأْنُ وَالْـمَـعْـزُ عَـلَـيْـهَـا وَجَـبَـتْ ... شَـاةٌ إِذَا لِأَرْبَـعِـيـنَ وَصَـلَـتْ
لِـمِـائَـةٍ مِـنْ بَـعْـدِ عِـشْـرِيـنَ فَـإِنْ ... تَـزِدْ فَـشَـاتَـانِ عَـلَـيْـهَـا يَـا فَـطِـنْ
لِـمَـائَـتَـيْـنِ ثُـمَّ مَـا زَادَ وَلَـوْ ... وَاحِـدَةً فَـبِـثَـلاَثٍ اكْـتَـفَـوْا
لأَرْبَـعٍ مِـنَ الْـمِـئِـيـنَ ثُـمَّ فِـي ... ذَلِـكَ أَرْبَـعُ شِـيَـاهٍ تَـكْـتَـفِـي
ثُـمَّ عَـلَـى الْـمِـائَـةِ شَـاةٌ وَاحِـدَهْ ... عَـنْ كُـلِّ مِـائَـةٍ بِـدُونِ زَائِـدَهْ
لاَ يُـؤْخَـذُ الْـخِـيَّـارُ كَـالْـكَـرَائِـمِ ... وَلاَ الـسِّـخَـالُ وَالـشِّـرَارُ فَـاعْـلَـمِ
وَالـتَّـيْـسُ وَالْـعَـجُـوزُ وَالْـعَـوْرَاءُ ... وَكُـلُّ مَـا تُـلْـحِـقُـهُ الْـضَّـرَّاءُ
فَـصْـلٌ وَفِـي الْـحَـرْثِ الـزَّكَـاةَ قَـرَّرُوا ... فِـي كُـلِّ مَـا يُـقْـتَـاتُ أَوْ يُـدَّخَـرُ
وَهْـيَ شَـعِـيـرٌ سُـلْـتٌ ثُـمَّ الْـحِـنْـطَـةُ ... دخْـنٌ وَأَرْزٌ عَـلَـسٌ وَذُرَّةُ
وَالـتَّـمْـرُ وَالـزَّيْـتُـونُ وَالـزَّبِـيـبُ ... كَـذَا الْـقَـطَـانِـي سَـبْـعَـةٌ حُـبُـوبُ
فَـالْـلُّـوبِـيَّـا وَحِـمَّـصٌ وَعَـدَسُ ... بَـسِـيـلَـةٌ جُـلْـبَـانُ فُـولٌ تُـرْمُـسُ

وَصِفْ لَهَا مَا لِلزُّيُوتِ يَنْتَمِي كَقُرْطُمٍ فَجْلٍ وَحَبِّ السِّمْسِمِ

وَلَيْسَ فِي الْخُضَرِ وَالْفَوَاكِهِ مِنْ وَاجِبٍ كَرُمَّانٍ وَتَافِهِ

وَمَبْلَغُ النِّصَابِ فِي الْحَرثِ اعْلَمِ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ بِكَيْلٍ مُحْكَمِ

وَهِيَ بِالْمِيزَانِ أَلْفُ رِطْلِ مَعْ سِتَّةٍ مِنَ الْمِئِينَ تَتْلِي

وَكُلُّ رِطْلٍ مِائَةٌ وَعِشْرُونْ مَعَ ثَمَانِ دِرْهَمٍ فِي الْمَوْزُونْ

وَالدِّرْهَمُ الْمَكِّيُّ بِالشَّعِيرِ خُمْسَانِ وَالْخَمْسُونَ بِالتَّقْدِيرِ

وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ الأَوْسُقُ فِي ثِمَارِنَا بَعْدَ الْجَفَافِ فَاعْرِفِ

وَبَعْدَ نَزْعِ حَشَفٍ وَالرُّطُوبَاتْ وَالْعُشْرُ فِي الْمَسْقِيِّ مِنْ غَيْرِ آلاَتْ

كَمِثْلِ مَاءِ الْبَحْرِ وَالأَمْطَارِ وَكَالْفَقَاقِيرِ وَنَهْرٍ جَارِي

وَإِنْ يَكُنْ بِآلَةٍ أَوْ مَا يَجُرْ لَهُ فَنِصْفُ عُشْرٍ فِيهِ اسْتَقَرْ

فَصْلٌ مَصَارِيفُ الزَّكَاةِ ذُكِرُوا فِي تَوْبَةٍ بِإِنَّمَا قَدْ حَصِرُوا

لِلْفُقَرَاءِ وَالْفَقِيرُ مَن لَهُ شَيْءٌ يَسِيرٌ لاَ يَسُدُّ كُلَّهُ

وَلِلْمَسَاكِينِ وَذَا أَحْوَجُ مِن سَابِقِهِ حُرَّيْنِ قُلْ وَمُسْلِمِينْ

كَذَا لِعَامِلٍ وَإِنْ هُوَ فَقِيرْ أَخَذَ بِالْوَصْفَيْنِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرْ

مُؤَلَّفٌ يُعْطَى لِيَرْغَبَ وَفِي رِقَابِ مَنْ رُقُّوا مَدِينٌ لِيَفِي

إِذَا اسْتَدَانَ فِي حَلاَلٍ لاَ فَسَادْ وَلَمْ يَجِدْ لِدَيْنِهِ أَيَّ سَدَادْ

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تُعْطَى لِلْجِهَادْ وَلاَ يُرَادُ الْحَجُّ مِنْ ذَا بِاجْتِهَادْ

وَلِلْمُسَافِرِ إِذَا لَمْ يَعْصِ لَمْ يَجِدْ مُسَلِّفاً وَفَقْرُهُ أَلَمّ

فَصْلٌ وَجَازَ ذَهَبٌ عَنْ وَرِقِ وَعَكْسُهُ فَاصْغَ لَهُ وَحَقِّقِ

وَوَجَبَتْ نِيَّتُهَا وَالتَّفْرِقَهْ فِي مَوْضِعِ الْوُجُوبِ حَيْثُ حَقَّقَهْ

إِلاَّ لاَ عَدَمَ فَجَازَ النَّقْلُ لَهُمْ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ النَّقْلُ

فَصْلٌ وَإِنْ عَزَلَهَا فَضَاعَتْ فِي الْيَوْمِ لَمْ يَضْمَنْ لِقُرْبِ دَانَتْ

وَإِنْ تَكُنْ مِن بَعْدِهِ أَيَّامَا تَضْمَنُ وَاسْتَحَقَّ أَنْ يُلاَمَا

وَإِنْ يَكُنْ عَزلَهَا وَالأَصْلُ ضَاعْ دَفَعَهَا لأَهْلِهَا بِلاَ نِزَاعْ
وَمَنْ يَمُتْ بَعْدَ وُجُوبِهَا وَقَدْ أَوْصَى فَمِن مِيرَاثِهِ إِذَا فُقِدْ
وَالْمُتَصَدِّقْ تَطَوُّعاً نُدِبْ إِسْرَارُهَا وَالْعَكْسُ فِي الَّتِي تَجِبْ
فَصْلٌ زَكَاةُ الْفِطْرِ صَاعٌ وَجَبَا لَيْلَةَ فِطْرٍ أَوْ بِفَجْرٍ طُلِبَا
جَرَى فِي ذَاكَ خُلْفٌ وَالنَّتَائِجُ تَظْهَرُ فِي الْمَوْتِ وَوُلْدٍ يَنْتُجُ
وَجَازَ قَبْلَ الْعِيدِ بِالْيَوْمَيْنِ إِخْرَاجُهَا وَلَمْ تَفُتْ بِالْحِينِ
وَلَيْسَ تُدْفَعُ لِغَيْرِ الْحُرِّ مِن فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَادْرِ
وَالصَّاعُ مِن غَالِبِ قُوتِ الْبَلَدِ عَنْ نَفْسِهِ وَزَوْجِهِ وَالْوَلَدِ
كَذَا الذِينَ وَجَبَ الإِنْفَاقُ لَهُمْ فَفِطْرَتُهُمْ تُسَاقُ
وَهْيَ عَلَى الْمُسْلِم دُونَ الْكَافِرِ وَالْعَبْدُ مَا عَلَيْهِ مِثْلُ الْمُعْسِرِ
وَالصَّاعُ عَنْ مَؤُنَةٍ قَدْ فَضَلاَ وَأَجْزَأَتْ بِسَلَفٍ إِنْ فَعَلاَ

❋ ❋ ❋

## باب الصوم

الصَّوْمُ الإِمْسَاكُ يَا صَاحِ فَاعْلَمِ عَنْ شَهْوَتَيْ بَطْنٍ وَفَرْجٍ كَفَمِ
يَبْدَأُ مِن فَجْرٍ إِلَى الْغُرُوبِ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ الْمَطْلُوبِ
وَامْنَعْهُ فِي الأَعْيَادِ وَالنِّفَاسِ وَفِي الْمَحِيضِ عَنْ جَمِيعِ النَّاسِ
أَرْكَانِهِ ثَلاَثَةٌ فَالأَوَّلُ إِمْسَاكُنَا عَمَّا بِفَمٍّ يُوكَلُ
كَذَاكَ مَا مِنْهُ إِلَى الْحَلْقِ وَصَلْ كَالأَنْفِ وَالْعَيْنِ وَأُذْنٍ فِي الْمَثَلْ
وَالْكَفُّ عَنْ وَطْءٍ وَإِخْرَاجِ الْمَنِي كَالْكَفِّ عَنْ قَيْءٍ وَمِثْلُهُ الْمذِي
وَثَانِيُ الأَرْكَانِ نِيَّةُ الصِّيَام بِالْجَزْمِ مِنْ لَيْلٍ إِلَى حَدِّ الصِّيَام
وَلاَ يَصِحُّ صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ بِقَصْدِ الاحْتِيَاطِ دُونَ شَكِّ

وَلَيْسَ يُجْزِيهِ إِذَا الْيَوْمُ ظَهَرْ مِنْ رَمَضَانَ وَالصِّيَامُ يُسْتَقَرْ
ثُمَّ الزَّمَانُ ثَالِثُ الأَرْكَانِ وَقَدْ أَتَى فِي الْبَابِ بِالْبَيَانِ
وَجَازَ لِلَّذِي تَمَتُّعٌ صِيَامْ أَيَّام تَشْرِيقٍ فَحَقِّقِ الْمَرَامْ
فَضْلٌ وَيُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ الْفُطُورْ لِصَائِمٍ كَذَاكَ تَأْخِيرُ السَّحُورْ
وَيَنْبَغِي لِصَائِمٍ كَفُّ اللِّسَانْ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ فَاحِشٍ وَالْهَذَيَانْ
وَتَرْكُ الاسْتِيَاكِ بِالرَّطْبِ وَلاَ يُبَالِغَنْ مَضْمَضَةً وَمَاتَلاَ
ويستحب أن يصوم عرفه وتاسوعا وعاشوراء فاعرفه
كَذَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الشَّهْرِ وَلاَ تَخْتَصُّ بِالْبِيْضِ كَمَا الأَصْلُ تَلاَ
وَلَيْسَ يُكْرَهُ صِيَامُ الْجُمُعَهْ لاَ قَبْلَهُ لاَ بَعْدَهُ يَوْمٌ سَعَهْ
وَيُكْرَهُ الذَّوْقُ لِمِلْحٍ وَتُمَجْ كَذَا الْمُقَدِّمَاتُ لِلْوَطْءِ سَمِجْ
مِثْلُ الْمُبَاشَرَةِ وَالْمُلاَعَبَهْ وَالنَّظَرِ الْمُدَامِ وَالْمُدَاعَبَهْ
إِنْ عُلِمَتْ سَلاَمَةُ الإِنْزَالِ أَوْ لاَ فَتَحْرُمُ بِكُلِّ حَالِ
وَالْفِطْرُ فِي النَّفْلِ حَرَامٌ مُطْلَقَا حَتَّى لِمَنْ حَلَفَ أَنْ يُطَلِّقَا
إِلاَّ لِوَجْهِ وَكَشَيْخٍ أَمَرَا أَوْ وَالِدٍ جَازَ لَهُ أَنْ يُفْطِرَا
ثُمَّ الْقَضَا حَتْمٌ عَلَى مَنْ أَفْطَرَا وَمَعَ عَمْدٍ مُرْهُ أَنْ يَكْفِرَا
إِنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ وَأَنْ يُعْتِقَ رِقًّا أَوْ لِسِتِّينَ أَطْعِمَنْ

❋ ❋ ❋

## باب الاعتكاف

الاعْتِكَافُ الْمُكْثُ فِي الْمَسَاجِدِ قَصْدَ الْعِبَادَةِ لِرَبٍّ وَاحِدِ
أَكْمَلُهُ عَشَرَةٌ وَالأَدْنَى يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ إِذَا اعْتَكَفْنَا
أَرْكَانُهُ أَرْبَعَةٌ فَالْمُعْتَكِفْ يَكُونُ مُسْلِماً بِتَمْيِيزٍ عُرِفْ

وَصَحَّ مِنْ أُنْثَى وَمِنْ رَقِيقِ وَصَحَّ مِن طِفْلٍ عَلَى التَّحْقِيقِ
وَالصَّوْمُ مِنْ أَرْكَانِهِ وَالْمَسْجِدُ كَذَلِكَ اسْتِمْرَارُهُ وَيَقْصُدُ
بِهِ الْعِبَادَةَ كَذِكْرٍ دَائِمِ وَكَالصَّلاَةِ وَالتِّلاَوَةِ اعْلَمِ
وَيُقْلَى أَنْ يَفْعَلَ غَيْرَ مَا ذُكِرْ كَالنَّسْخِ وَالتَّعْلِيمِ حَيْثُمَا كَثُرْ
كَكَوْنِهِ الإِمَامَ وَالْمَشْهُورُ صَحْ وَالْكُرْهُ أَنْ يَرْقَى عَلَى مِثْلِ السُّطُحْ
كَذَا بِزَادٍ نَاقِصٍ وَالتَّعْزِيَّهْ وَكَالْعِيَادَةِ وَنَحْوِ التَّهْنِيَّهْ
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَاقْ شَهْرِ الصِّيَامِ وَهْوَ نَفْلٌ بِاتِّفَاقْ
وَابْطِلْهُ بِالزِّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَالْكَذْبِ وَالْوَطْءِ وَقَذْفِ الْحُرِّ
وَبِالْمُقَدِّمَاتِ مِثْلِ الْقُبْلَهْ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَصْدَ الشَّهْوَهْ
وَبِخُرُوجِ مَسْجِدٍ كَإِنْ أَكَلْ عَمْدًا نَهَاراً فَالصِّيَامُ قَدْ بَطَلْ

***

## باب الحج

الْحَجُّ مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلاَمِ فَرْضٌ عَلَى الْمُسْلِمِ بِاحْتِلاَمِ
إِنْ اسْتَطَاعَ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ أَرْكَانُهُ أَرْبَعَةٌ فَحَرِّرِ
أَوَّلُهُ الإِحْرَامُ مِنْ شَوَّالِ لِلَيْلَةِ النَّحْرِ عَلَى التَّوَالِي
مَكَانُهُ لِمَنْ بِمَكَّةَ بِهَا وَطِيبَةٌ فَذُو الْحُلَيْفَةِ لَهَا
وَجُحْفَةٌ مِيقَاتُ حَجٍّ اشْتَهَرْ لِلشَّامِي مِصْرَ مَغْرِبٍ وَمَنْ يَمُرْ
يَلَمْلَمُ لِمَنْ أَتَى مِنَ الْيَمَنْ وَذَاتُ عِرْقٍ لِلْعِرَاقِ فَاعْلَمَنْ
كَفَارِسٍ وَخُرَاسَانَ وَلِنَجْدْ قَرْنٌ فِي غَيْرِ الأَصْلِ ذِكْرُهُ وَرَدْ
وَرَخَّصُوا لِرَاكِبِ الْبَحْرِ وَجَوْ تَأْخِيرَهُ الإِحْرَامَ لِلْبَرِّ رَوَوْا

وَإِنَّمَا بِنِيَّةٍ يَنْعَقِدُ ... وَصَحَّ إِنْ عَنْ لَفْظِهَا يُجَرَّدُ

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُنَظَّفَ الْبَدَنْ ... وَأَنْ يُزِيلَ مَا عَلَيْهِ مِنْ دَرَنْ

بِالْحَلْقِ وَالتَّقْلِيمِ وَالنَّتْفِ وَأَنْ ... يَسْتَعْمِلَ الْغَسْلَ فَإِنَّهُ يُسَنْ

ثُمَّ عَلَيْهِ حَتْماً أَنْ يُجَرَّدَا ... وَلُبْسُ نَعْلَيْنِ وَأُزْرَةٍ رِدَا

ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَلْيَقُلْ ... لَبَّيْكَ بِاللَّفْظِ الذِي قَالَ الرَّسُولْ

وَتَارِكاً رَأْساً لَهَا الدَّمُ حُتِمْ ... وَالْقَطْعُ إِنْ وَصَلَ مَكَّةَ لَزِمْ

وَعَقِبَ الطَّوَافِ وَالسَّعْيِ أَعَادْ ... إِلَى مُصَلَّى عَرَفَاتٍ لاَ تُزَادْ

وَأَوْجُهُ الإِحْرَامِ إِفْرَادٌ بِأَنْ ... يُحْرِمَ بِالْحَجِّ خُصُوصاً فِي الزَّمَنْ

وَهُوَ لَدَى الإِمَامِ أَفْضَلُ فَإِنْ ... فَرَغَ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ تُسَنْ

أَمَّا الْقِرَانُ الْجَمْعُ بَيْنَ النُّسُكَيْنْ ... بِنِيَّةٍ وَالْهَدْيُ حَتْمٌ دُونَ مَيْنْ

وَانْدَرَجَتْ فِي الْحَجِّ وَالأَحَبُّ أَنْ ... يَبْدَأَ بِالْعُمْرَةِ فِي الْقَصْدِ الْقَمِنْ

ثُمَّ الَّذِي فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ اعْتَمَرْ ... وَحَجَّ فِي الْعَامِ تَمَتُّعٌ ظَهَرْ

فَالْهَدْيُ حَتْمٌ مِثْلَ مَا إِذَا قَرَنْ ... إِلاَّ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ سَكَنْ

ثُمَّ عَلَى الرَّجُلِ كَشْفُ الرَّأْسِ ... وَالْوَجْهُ لاَ يُسْتَرُ بِاللِّبَاسِ

وَامْنَعْ عَلَيْهِ مَا يُحِيطُ مُطْلَقاً ... كَخَاتَمٍ عِمَامَةٍ وَخِرَقَا

وَكُلَّ مَا يَقِيهِ مِنْ حَرٍّ وَقَرْ ... وَكُلَّ مَا هُوَ مَخِيطٌ بِالإِبَرْ

وَامْنَعْ عَلَى الْمَرْأَةِ قُفَّازاً فَقَطْ ... وَسَتْرَ كَفَّيْنِ وَوَجْهاً بِنَمَطْ

وَجَازَ أَنْ تُسْدِلَ ثَوْباً دُونَ غَرْزْ ... بِإِبْرَةٍ وَنَحْوِهَا لِتَحْتَرِزْ

وَامْنَعْ عَلَى الْمُحْرِمِ مَسَّ الطِّيبِ ... أَيْ جَعْلَهُ فِي جَسَدٍ أَوْ ثَوْبِ

كَالْمِسْكِ وَالْعَنْبَرِ أَمَّا الْيَاسَمِينْ ... وَالْوَرْدُ فَالْكُرْهُ لِهَاذَيْنِ يَبِينْ

وَالدُّهْنَ لِلرَّأْسِ امْنَعَنْ وَالْحَلْقَا ... كَالْقَلْمِ وَالْوَسَخُ حَتْماً يُتَّقَى

وَيُمْنَعُ الْوَطْءُ وَمَا لَهُ انْتَمَى ... كَاللَّمْسِ وَالْقُبْلَةِ فَافْهَمْ وَاعْلَمَا

وَيُفْسِدُ الْجِمَاعُ إِنْ كَانَ وَقَعْ ... قَبْلَ الْوُقُوفِ مُطْلَقاً فَلْيُمْتَنَعْ

وَبَعْدَهُ وَقَبْلَ رَمْيٍ وَطَوَافْ … فِي يَوْمِ عِيدِ النَّحْرِ مِنْ غَيْرِ خِلاَفْ

وَرُكْنُهُ الثَّانِي الطَّوَافُ فَاعْلَمِ … أَغْنِي بِهِ مَا لِلإِفَاضَةِ انْتَمِي

وَمَا سِوَاهُ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبْ … وَمُطْلَقاً فَهَاكَ مَا لَهُ وَجَبْ

طَهَارَةُ الْحَدَثِ وَالْخَبَثِ مَعْ … سَتْرٍ وَجَعْلُ الْبَيْتِ يُسْرَاكَ يَقَعْ

وَكَوْنُهُ سَبْعاً وَدَاخِلَ الْحَرَمْ … كَذَا خُرُوجُ الْجِسْمِ عَنْهُ مُلْتَزَمْ

وَرَكْعَتَانِ بَعْدَهُ لَدَى الْمَقَامْ … أَوْ أَيِّ بُقْعَةٍ إِذَا كَانَ الزِّحَامْ

مَسْنُونُهُ الْمَشْيُ وَتَقْبِيلُ الْحَجَرْ … بِفِيهِ فِي أَوَّلِ شَوْطٍ إِنْ قَدَرْ

أَوْلاَ فَبِالْعُودِ وَإِلاَّ كَبَّرَا … وَلاَ يُزَاحِمْ فِي اسْتِلاَمِهِ الْوَرَى

وَاللَّمْسُ لِلْيَمَانِي بِالْيَدِ فَقَطْ … ثُمَّ الدُّعَا بِغَيْرِ لَفْظٍ مُشْتَرَطْ

صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَالْقُرْآنُ لاَ … يُقْرَأُ إِلاَّ رَبَّنَا وَمَا تَلَى

وَفِي طَوَافٍ لِلْقُدُومِ يَرْمُلُ … ثَلاَثَةَ الأَشْوَاطِ الأُولَى الرَّجُلُ

وَهْوَ مَا بَيْنَ الْجَرْيِ وَالْمَشْيِ أَتَى … وَيُنْدَبُ السُّكُوتُ فِيهِ يَا فَتَى

وَتَرْكُ الإِكْثَارِ مِنَ الْقُرْآنِ … وَتَرْكُ قَوْلِ الشِّعْرِ بِالْبَيَانِ

وَكُرِهَتْ تَلْبِيَةٌ وَشُرْبُ مَا … إِلاَّ إِذَا أَلْجَأَهُ لَهُ الظَّمَا

وَنُدِبَ اسْتِقْبَالُ بَيْتِ الرَّبِّ … لِجَالِسٍ فِيهِ بِقَصْدِ الْقُرْبِ

ثُمَّ الطَّوَافُ لِلْغَرِيبِ أَفْضَلُ … مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ يَا فُلُ

وَالثَّالِثُ السَّعْيُ فَنَبْدَأُ بِمَا … بَدَأَ رَبُّنَا بِهِ فَلْتَعْلَمَا

فَاللَّهُ قَدْ بَدَأَ بِالصَّفَا كَمَا … قَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ قَوْلاً مُحْكَمَا

مِنْهَا إِلَى الْمَرْوَةِ شَوْطٌ يُذْكَرُ … ثُمَّ مِنَ الْمَرْوَةِ شَوْطٌ آخَرُ

وَهَكَذَا إِلَى تَمَامِ السَّبْعَةِ … مَا بَيْنَ مَشْيٍ مِن صَفَا وَرَجْعَةِ

وَشَرْطُهُ تَقَدُّمُ الطَّوَافِ … عَلَيْهِ إِنْ صَحَّ بِلاَ مُنَافِ

وَيُنْدَبُ الطُّهْرُ لَهُ وَالسَّتْرُ … وَفِي الْوُقُوفِ فَوْقَ تَيْنِ أَجْرُ

ثُمَّ الدُّعَا بِغَيْرِ حَدٍّ وَامْتَنَعْ … مَا يَفْعَلُ البَعْضُ مِنَ المَشْيِ السَّرِيعْ

وَإِنَّمَا الإِسْرَاعُ فِي الْمَيْلَيْنِ ... نُدِبَ لِلرِّجَالِ الأَخْضَرَيْنِ

مَنْ فِي جَمِيعِ السَّعْيِ يَرْمُلُ أَسَا ... وَصَحَّ مِثْلُ تَرْكِ ذَاكَ رَأْسَا

ثُمَّ الْوُقُوفُ رَابِعُ الأَرْكَانِ ... لَيْلَةَ عِيدِ النَّحْرِ بِالْبَيَانِ

وَلَوْ دَقِيقَةً قُبَيْلَ الْفَجْرِ ... وَالأَفْضَلُ الرُّكُوبُ فِيهِ يَجْرِي

إِلاَّ لِعُذْرٍ وَالْقِيَامُ أَفْضَلُ ... مِنَ الْجُلُوسِ لِلرِّجَالِ تَفْعَلُ

أَمَّا الْوُقُوفُ فِي النَّهَارِ يُجْبَرُ ... بِالدَّمِ إِنْ تَرَكَهُ مَنْ يُومَرُ

وَيَنْبَغِي لِوَاقِفٍ بِعَرَفَهْ ... أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ الذِي قَدْ عَرَفَهْ

لِلْحَجِّ فَاعْلَمْ وَاجِبَاتٌ يَلْزَمُ ... فِي تَرْكِهَا الدَّمُ بِهِ قَدْ حَكَمُوا

أَوَّلُهَا الإِفْرَادُ لِلْغَرِيبِ ... طَوَافُ مَنْ قَدِمَ بِالتَّرْتِيبِ

وَالْمَشْيُ لِلْقَادِرِ فِي الطَّوَافِ ... وَوَصْلُهُ بِالسَّعْيِ غَيْرُ خَافِ

وَرَكْعَتَانِ لِلطَّوَافِ الْوَاجِبِ ... وَأَنْ يُلَبِّى كَمَا لَبَّى النَّبِي

إِحْرَامُهُ مِنَ الْمِيقَاتِ قَرَّرَا ... وَالرَّمْيُ وَالْحَلْقُ وَإِنْ شَا قَصَّرَا

كَذَا الْمَبِيتُ بِمِنَى لِلرَّمْيِ ... أَيْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً يَنْمِي

وَالْحَطُّ لِلرِّحَالِ بِالْمُزْدَلِفَهْ ... وَمَغْرِبٌ أَخَّرَهُ لِلْعَتَمَهْ

فَضْلٌ تَسُنُّ عُمْرَةٌ فِي الْعُمْرِ ... وَقُرِنَتْ بِالْحَجِّ قُلْ فِي الذِّكْرِ

أَرْكَانُهَا كَالْحَجِّ إِلاَّ عَرَفَهْ ... فَهِيَ بِحَجٍّ خُصِّصَتْ فَلْتَعْرِفَهْ

مِيقَاتُهَا الزَّمَانِي كُلَّ السَّنَةِ ... إِلاَّ لِمُحْرِمٍ فَبَعْدَ الْحَجَّةِ

بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يَوْمَ الرَّابِعِ ... يَدْخُلُ وَقْتُهَا بِلاَ مُنَازِعِ

أَمَّا الْمَكَانِيُّ فَكَالْحَجِّ وَمَنْ ... كَانَ بِمَكَّةَ فَلِلْحَلِّ أَخْرُجَنْ

وَصِفَةُ الإِحْرَامِ أَوْ مَا تَفْسُدُ ... بِهِ فَكَالْحَجِّ كَمَا قَدْ قَيَّدُوا

ثُمَّ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُغَادِرَا ... مَكَّةَ طُفْ سَبْعاً كَمَا قَدْ غَبَرَا

ثُمَّ تَوَجَّهْ قَاصِدَ الْمَدِينَهْ ... مُتَّصِفاً بِالْعَزْمِ وَالسَّكِينَهْ

وَابْدَأْ بِمَسْجِدِ الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى ... صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَشَرَّفَا

وَذَاكَ بَعْدَ الطُّهْرِ وَالتَّجَمُّلِ ... ثُمَّ إِذَا دَخَلْتَهُ فَتَنَفَّلِ
إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ تَجُوزُ النَّافِلَهْ ... أَوْ لاَ فَبِالْقَبْرِ ابْدَأَنْ وَاسْتَقْبِلَهْ
سَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا قُلِ السَّلاَمْ ... عَلَيْكَ أَيُّهَ النَّبِيّ خَيْرَ الأَنَامْ
وَأَكْثِرْ مِنَ الصَّلاةِ والسَّلامِ ... علـيـهِ بـالآدابِ والإعظامِ
لا ترفَعِ الصَّوتَ فإنَّ اللَّهَ قَالَ ... لا تَرفَعُوا أصواتَكُم ع ذَا المَقَال
وامتَحَنَ اللّهُ قلوبَ المُتقين ... فَكَانوا بالتقوى هُداةً مُهْتَدِين
ونَدَّدَ الحقُّ بِمَن يُنَادُون ... بِيا مُحَمَّدُ فَهُمْ لا يَعْقِلُون
ثم تَنَحَّ عنه لِليَمِين ... قَدْرَ ذِراعِ اليَدِ بالتَّمْكِينِ
سَلِّمْ عَلى الصِّدِيق ثم انتَقِلَنْ ... إلى الفَارُوق وعليهِ سَلِّمَن
وادعُ بِمَا شِئتَ وَهَلِّلْ واحْمَدِ ... وَسَبِّحِ اللّهَ وكبِّر تَقْتَدِ
ثُم على النّبيّ صلِّ دائماً ... وكُلَّما دخلتَ دوماً سَلِّما
سَلِّمْ على أهلِ البَقيع وأُحُدْ ... وصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبَا وَعُدْ

*** *** ***

## باب الأضحية والعقيقة والذكاة

سُن لِحرٍ مسلمٍ ذِي طاقَةِ ... أُضحيةٌ إن لَمْ يَفُزْ بِالْوَقْفَةِ
فِي يومِ الأضحى أو فِي تَالِيِيهِ ... قَصد التَّقَرُّب لِمَنْ إليهِ
وَهْيَ على الصغيرِ والكَبِيرِ ... والأُنثى والذَّكرِ لا الفَقِيرِ
لٰكِن على مَن لَزِمَتْهُ النَّفَقَهْ ... أُضْحَاتُ من يُنفِقُه مُحَقَّقَهْ
وَوقتُهَا الوَاجِبُ في أولِ يَوم ... يَدْخُلُ بعدما يُذَكِّي مَن يؤم
والذبحُ قبلَهُ وقَبْلَ الْفَجْرِ ... أو قبلَ يَوْمِ النَّحرِ لَحْمٌ يَجْرِي
والقومُ إن قد عَدِمُوا الإِمَامَا ... فَلْيَتَحَرَّوهُ ولا مَلاَمَهْ

والخُلْفُ هل من أمَّ في الصَّلاةِ أم الذي يُنْسَبُ لِلْوُلاَةِ
والجَذْعُ فِي الضَّأن الذي قد وَفَّى عَاماً وَفي الثَّانِي من الْمَعْزِ كَفى
وَالمُجزِى في البقرِ ما قدْ دَخَلاَ فِي أرْبَعٍ والإبلُ لِلسِّتِّ عَلا
وَتُتَّقَى العُيوبُ فِيها كَالْعَوَرْ والْعَرجِ البينِ أوْ مَا كَالْبَتَرْ
كَذَلِكَ الْهُزَالُ وَالشَّقُّ الْكَبِيرْ فِي الأُذْنِ أوْ أكْثَرَ مِنْ ثُلْثٍ بُتِرْ
وَالْقَرْنُ إنْ كُسِرَ وَالدَّمُ يَسِيلْ ثُمَّ إذَا بَرِئَ أجْزَأَ خَلِيلْ
وَنُدِبَتْ عَقِيقَةٌ فِي السَّابِعِ مِنْ يَوْمِ وَضْعِ الطِّفْلِ تُذْبَحُ فَعِ
وَهِيَ عَلَى الوَالِدِ وَالشَّرْطُ كَمَا قَدْ قِيلَ فِي أُضْحِيَةٍ فَلْتَعْلَمَا
وَأَلْغِيَ الْيَوْمُ وَكَالأُنْثَى الذَّكَرْ عَلَى الذِي قَدْ صَحَّ عَنْهُمْ وَاشْتَهَرْ
أمَّا الذَّكَاةُ قَطْعُكَ الْحُلْقُومَا جَمِيعَهُ وَالْوَدَجَيْنِ فَافْهَمَا
وَجَازَ ذَبْحُ امْرَأَةٍ وَمَنْ رَفَعْ يَدَهُ قَبْلَ أنْ يُتِمَّ يُمْتَنَعْ
إنْ عَادَ لِلذَّبْحِ وَقِيلَ تُوكَلُ إنْ عَادَ عَنْ قُرْبٍ كَمَا قَدْ نَقَلُوا
وَذَا إذَا بَعْضَ الْمَقَاتِلِ قَطَعْ أوْ لاَ فَإنَّ الذَّبْحَ غَيْرُ مُمْتَنِعْ
وَالْمُتَعَمِّدُ لِقَطْعِ الرَّأسِ فِي الذَّبْحِ يُقْلَى عِنْدَ كُلِّ النَّاسِ
وَالذَّبْحُ مِنْ قَفَا وَصَفْحَةِ الْعُنُقْ يَحْرُمُ أكْلُهُ كَمِثْلِ الْمُنْخَنِقْ
كَذَلِكَ الْمَوْقُوذُ أوْ مَا قَدْ أتَى فِي سُورَةِ الْعُقُودِ فَافْهَمْ يَا فَتَى
وَنُدِبَ الْوَضْعُ عَلَى الشِّمَالِ فِي الذَّبْحِ لِلْقِبْلَةِ ذُو اسْتِقْبَالِ
سَمٍّ وَكَبِّرْ وَالَّذِي مِنْهُ بَدَا تَرْكُهُمَا تَحْرُمُ إنْ تَعَمَّدَا
وَقَالَ نَجْلُ قَاسِمٍ لَيْسَ جُنَاحْ وَالنَّاسِي بِاتِّفَاقِهِمْ لَنَا يُبَاحْ
وَفِيْ الذَّكَاةِ لاَ تَتِمُّ الْبَسْمَلَهْ وَكَرِهَ الْبَعْضُ عَلَى النَّبِيِّ الصَّلاَةْ
كَالتَّرْكِ فِي الذَّبْحِ لِلاِسْتِقْبَالِ وَصَحَّ أكْلُهَا بِكُلِّ حَالِ

❋ ❋ ❋

## باب النكاح والطلاق

أَمَّا النِّكَاحُ لُغَةً فَهْوَ دُخُولْ ... شَيْءٍ فِي شَيْءٍ كَالْفُرُوعِ وَالأُصُولْ

كَنَكَحَ الْحَصَاةُ أَخْفَافَ الإِبِلْ ... وَقَوْلُهُمْ قَدْ نَكَحَ النَّوْمُ الْمُقَلْ

وَفِي اصْطِلاَحِنَا حَقِيقَةٌ أَتَى ... فِي الْعَقْدِ وَالْوَطْءِ مَجَازٌ يَا فَتَى

وَالْحُكْمُ فِيهِ النَّدْبُ ثُمَّ اخْتَلَفَا ... فِي وَقْتِ ذِي الأَصْلِ الذِي قَدْ سَلَفَا

فَالْبَعْضُ قَالَ التَّرْكُ أَوْلَى وَاجْتَهِدْ ... أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ مَخَافَةَ الْوَعِيدْ

مِنْ عَدَمِ الْقِيَامِ بِالْحَقِّ الَّذِي ... يَجِبُ لِلزَّوْجَةِ فَاتْرُكْ وَانْبُذِ

وَالْبَعْضُ قَدْ فَضَّلَهُ وَالاجْتِهَادْ ... فِي طَلَبِ الْحَلاَلِ فِي كُلِّ الْبِلاَدْ

فَإِنْ تَعَذَّرَ فَمَا تَشَابَهَا ... يَطْلُبُهُ لأَجْلِ إِنْفَاقٍ لَهَا

ثُمَّ النِّكَاحُ الْوَطْءُ لاَ يَحِلُّ ... إِلاَّ بِعَقْدٍ بِشُرُوطٍ تَجْلُو

وَالْمُلْكُ لِلْيَمِينِ فِي هَذَا الزَّمَانْ ... صَارَ كَمِثْلِ الْغُولِ فِي كُلِّ مَكَانْ

وَهُوَ مُبِيحُ الْوَطْءِ لِلإِيمَاءِ ... إِنْ مُلِكَتْ بِالإِرْثِ وَالشِّرَاءِ

وَجَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالذِينَ هُمْ ... وَقَالَ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ

أَرْكَانُهُ قُلْ خَمْسَةٌ فَالأَوَّلُ ... وَلِيُّهَا فِيهِ شُرُوطٌ تُجْمَلُ

فَمِنْهَا أَنْ يَتَّفِقَا فِي الدِّينِ ... وَكَوْنُهُ عَدْلاً حَكَوْا قَوْلَيْنِ

شُهِّرَ أَنَّ الْفِسْقَ لاَ يُؤَثِّرُ ... عَلَى الْوِلاَيَةِ وَلَكِنْ يُحْذَرُ

وَيَعْقِدُ السَّفِيهُ ذُو الرَّأْيِ عَلَى ... إِبْنَتِهِ بِإِذْنِ مَنْ لَهُ الْوَلاَ

وَأَنْ يَكُونَ عَاقِلاً حُرًّا ذَكَرْ ... لاَ امْرَأَةٌ لاَمْرَأَةٍ فَلاَ يُقَرْ

وَوَكَّلَتْ حُرًّا رَشِيداً لاَئِقَا ... عَنْ نَفْسِهَا أَوْ مَنْ عَلَيْهَا تُرْتَقَى

وَالثَّانِي مِنْ أَرْكَانِهِ الصَّدَاقُ ... يَكُونُ كَالثَّمَنِ إِذْ يُسَاقُ

بِرُبْعِ دِينَارٍ مِنَ الْعَسْجَدِ أَوْ ... مِنَ الدَّرَاهِمِ ثَلاَثَةٌ رَوَوْا

أَوْ قَدْرُهَا مِنْ وَرَقِ الْبُنُوكِ ... وَالْعَرْضُ قَدْ يُجْزِي عَنِ الْمَسْكُوكِ

وَكُلُّ مَا زَادَ فَحَقُّ الْمَرْأَهْ ... وَلاَ يَجُوزُ عَفْوُهَا عَنْ جُمْلَهْ

وَزَائِدٌ عَلَى الَّذِي قَدْ حُدِّدَا ... جَازَ لَهَا إِسْقَاطُهُ فَاسْتَفِدَا

وَالثَّالِثُ الإِشْهَادُ شَرْطٌ فِي الدُّخُولْ ... وَيُسْتَحَبُّ عِنْدَ عَقْدِهِ فَقُلْ

وَفُسِخَ النِّكَاحُ إِنْ قَدْ دَخَلاَ ... بِلاَهُ إِنْ كَانَ لَدَى الْعَقْدِ خَلاَ

وَرَابِعُ الأَرْكَانِ زَوْجَةٌ خَلَتْ ... مِنَ الْمَوَانِعِ لِمَنْعٍ اقْتَضَتْ

شُرُوطُ زَوْجٍ قُسِمَتْ لِصِحَّةٍ ... كَذَا لِلاسْتِقْرَارِ دُونَ مِرْيَةِ

شُرُوطُ صِحَّةٍ لَهُ الإِسْلاَمُ ... وَالْعَقْلُ وَالتَّمْيِيزُ يَا هُمَامُ

ثُمَّ مُحَقَّقُ الذُّكُورَةِ فَلاَ ... يَحِلُّ لِلْخُنْثَى نِكَاحٌ مُسْجَلاَ

شُرُوطُ الاسْتِقْرَارِ حُرٌّ مُحْتَلِمْ ... كُفْؤٌ لِحَقِّهَا وَلِلْوَلِيِّ ثُمْ

لَهَا وَلِلْوَلِيِّ تَرْكُهَا عَدَا ... الإِسْلاَمَ فَهُوَ لِلإِلَهِ أَبَدَا

كَذَلِكَ الرُّشْدُ فَلِلْوَلِيِّ أَنْ ... يَرُدَّ أَوْ يُمْضِيَ مَا السَّفِيهُ سَنْ

وَالرَّدُّ إِنْ بَعْدَ الْبِنَا لَهَا الأَقَلْ ... مِنَ الصَّدَاقِ حَيْثُ إِنَّهُ دَخَلْ

وَالْخَامِسُ الصِّحَّةُ فَالنِّكَاحُ إِنْ ... وَقَعَ فِي الْمَرَضِ بِالْفَسْخِ قَمِنْ

وَخَامِسُ الأَرْكَانِ صِيغَةُ الْفَمِ ... بِنَحْوِ زَوَّجْتُ أَوْ أَنْكَحْتُ اعْلَمِ

وَكَقَبِلْتُ وَرَضِيتُ مَثَلاَ ... مِنْ زَوْجٍ أَوْ نَائِبِهِ إِنْ وَكَّلاَ

وَمَنَعَ الإِسْلاَمُ خِطْبَةً لِمَنْ ... قَدْ رَكَنَتْ لِلْغَيْرِ كَالسَّوْمِ امْنَعَنْ

ومُنِعَ الشِّغَارُ فِي النِّكَاحِ ... كالوجهِ والتركيبِ بالإيضاحِ

فِي الْوَجْهِ وَالتَّرْكِيبِ إِنْ قَدْ دَخَلاَ ... صَحَّ بِمَهْرِ الْمِثْلِ حَيْثُ بَذَلاَ

وَحَيْثُمَا قَبْلَ الْبِنَاءِ اطُّلِعَا ... عَلَيْهِ فَاسْتِقْرَارُهُ قَدْ مُنِعَا

وَفِي الصَّرِيحِ أَبَداً وَلَوْ دَخَلْ ... إِلاَّ الَّتِي الْمَهْرُ بِهَا قَدِ اتَّصَلْ

وَفُسِخَ النِّكَاحُ إِنْ قَدْ حُدِّدَا ... بِمُدَّةٍ لِمُتْعَةٍ قَدْ قُصِدَا

وَالْفَسْخُ مِنْ غَيْرِ طَلاَقٍ وَلَهَا
مَا سَمَّى إلاَّ فَصَدَاقُ مِثْلِهَا

وَلَحِقَ الْوَلَدُ وَالْحَدُّ هَدَرْ
وَاعْتَدَّتْ إِنْ دُخُولُهُ بِهَا صَدَرْ

وَامْنَعْ نِكَاحَ ذَاتِ عِدَّةِ طَلاَقْ
أَوْ مِنْ وَفَاةٍ فَامْنَعَنَّ بِاتِّفَاقْ

وأَبِّدِ التَّحْرِيمَ بِالْوَطْءِ وَلَوْ
بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّةٍ كَمَا رَوَوْا

إلاَّ إِذَا فُسِخَ قَبْلَ مَا دَخَلْ
وَجَدَّدَ الْعَقْدَ بُعَيْدَهَا يَحِلْ

وَحَرُمَتْ خِطْبَتُهَا كَذَا الْوَلِي
وَجَازَ تَعْرِيضٌ بِلاَ قَوْلٍ جَلِي

وَجَازَ لِلْحُرِّ اتِّفَاقاً وَالرَّقِيقْ
نِكَاحُ أَرْبَعٍ حَرَائِرَ تَلِيقْ

وَجَازَ لِلْعَبْدِ تَزَوُّجُ الإِمَا
كَالْحُرِّ إِنْ خَافَ الزِّنَا أَوْ عُدِمَا

❋ ❋ ❋

## العدل والقسم في المبيت

فَصْلٌ وَإِنَّ الْعَدْلَ بَيْنَ الزَّوْجَتَيْنِ
أَوْ أَكْثَرٍ مُحَتَّمٌ مِن دُونِ مِيْنْ

وَكُلُّ مَنْ لَمْ يَعْدِلَنْ فَقَدْ ظَلَمْ
فَلَيْسَ يَشْهَدُ وَلاَ قَطُّ يَؤُمْ

وَجَاحِدٌ وُجُوبَهُ فَكَافِرُ
إِنْ لَمْ يَتُبْ يُقْتَلُ لَيْسَ يُعْذَرُ

وَالْقَسْمُ فِي الْمَبِيتِ لَيْلَةٌ وَيَوْمْ
لِكُلِّ زَوْجَةٍ لِبَيْتِهَا يَؤُمْ

وَالْقَسْمُ بِاليَوْمَيْنِ جَازَ بِالرِّضَا
مِنْهُنَّ إِنْ رَضِيْنَ بِالْقَسْمِ مَضَى

وَالْعَدْلُ فِي الْكِسْوَةِ وَالإِنْفَاقِ
حَسَبَ قَدْرِهِنَّ بِاتِّفَاقِ

وَلَيْسَ يَدْخُلُ لِدَارِ الضَّرَّةِ
فِي يَوْمِهَا إِلاَّ وَرَاءَ الْحُجْرَةِ

وَالْوَطْءُ مَمْنُوعٌ إِذَا كَانَ أَحَدْ
فِي النَّوْمِ أَوْ فِي يَقْظَةٍ مَهْمَى وُجِدْ

فَالْمَنْعُ إِنْ كَانَ كَبِيراً وَكُرِهْ
مَعْ نَائِمٍ مِثْلَ الصَّغِيرِ فَانْتَبِهْ

وَالْجَمْعُ فِي الْمَضْجَعِ لِلزَّوْجَاتِ
يُكْرَهُ وَالْمَنْعُ لَدَى الثِّقَاتِ

❋ ❋ ❋

## الطلاق

أَمَّا الطَّلاَقُ لُغَةً فَهُوَ الذَّهَابْ ... وَيَعْنِي الانْقِطَاعَ مِنْ غَيْرِ ارْتِيَابْ
وَهُوَ لَدَى الأَزْوَاجِ لاَ الزَّوْجَاتِ ... حَسْبَمَا قَدْ جَاءَ فِي الآيَاتِ
وَهُوَ إِلَى قِسْمَيْنِ فِيمَا عُلِمَا ... لِسُنَّةٍ وَبِدْعَةٍ قَدْ قُسِمَا
أَمَّا الَّذِي لِسُنَّةٍ يُنْمَى إِذَا ... طَلَّقَ فِي طُهْرٍ بِلاَ مَسٍّ خُذَا
وَهُوَ بِهَا دَخَلَ طَلْقَةً وَلَمْ ... يَزِدْ وَلاَ تَجْزِئَةً لَهَا أَلَمْ
وَمَا سِوَاهُ فَهُوَ بِدْعَةٌ كَمَنْ ... طَلَّقَ بَعْدَ الْمَسِّ فِي طُهْرٍ وَهَنْ
وَكَالثَّلاَثِ كُلُّهُ فِي كَلِمَهْ ... وَوَاقِعٌ فِي الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ مَهْ
وَأَنْتِ طَالِقٌ فَطَلْقَةٌ فَقَطْ ... وَالْخَلْعُ طَلْقَةٌ عَلَى مَالٍ شُرِطْ
وَهُوَ طَلاَقٌ بَائِنٌ لاَ تُرْتَجَعْ ... إِلاَّ بِعَقْدٍ بِشُرُوطٍ تُتَّبَعْ
فَصْلٌ وَلِلطَّلاَقِ أَرْكَانٌ أَتَتْ ... الزَّوْجُ فِي الإِسْلاَمِ دِينُهُ ثَبَتْ
مُكَلَّفٌ لَيْسَ صَبِيًّا لاَ وَلاَ ... أَصَابَهُ جِنٌّ أَوْ إِغْمَا مَثَلاَ
وَأَلْزِمْهُ بِالسُّكْرِ مِنَ الْحَرَامْ ... لاَ بِالْحَلاَلِ فَاسْمَعَنْ كَلاَمْ
وَثَانِي الأَرْكَانِ زَوْجَةٌ مَلَكْ ... عِصْمَتَهَا وَإِنْ بِتَعْلِيقٍ سَلَكْ
وَالثَّالِثُ الْقَصْدُ بِنَحْوِ أَسْقِنِي ... وَشِبْهِهَا مِنَ الْخَفِيِّ فَاعْتَنِ
فَالسَّبْقُ لِلِّسَانِ عَفْوٌ وَهَدَرْ ... كَذَلِكَ الإِكْرَاهُ غَيْرُ مُعْتَبَرْ
وَالرَّابِعُ اللَّفْظُ أَوِ الَّذِي يَقُومْ ... مَقَامَهُ مِثْلَ إِشَارَةٍ يَؤُمْ
وَهُوَ إِلَى صَرِيحٍ أَوْ كِنَايَةِ ... يُقْسَمُ أَوْ غَيْرُهُمَا بِالنِّيَّةِ
أَمَّا الصَّرِيحُ فَهُوَ مَا قَدْ جَمَعَا ... طَاءً وَلاَماً ثُمَّ قَافاً فَاسْمَعَا
نَحْوُ مُطَلَّقَةٌ أَوْ طُلِّقْتُ ... أَوْ أَنْتِ طَالِقٌ بِهَا صَرَّحْتُ
فَمِثْلُ ذَا لَيْسَ لَهُ افْتِقَارُ ... لِنِيَّةٍ يُعْطَى لَهَا اعْتِبَارُ
وَيَلْزَمُ الطَّلْقَةُ إِلاَّ إِنْ نَوَى ... أَكْثَرَ مِنْهَا فَلَهُ مَا قَدْ هَوَى

أَمَّا الْكِنَايَةُ فَمِنْهَا ظَاهِرَهْ وَأُخْرَى مُحْتَمِلَةٌ لِلْغَابِرَهْ
أُولاَهُمَا نَحْوَ خَلِيَّةٌ وَهِيَ مِثْلُ الصَّرِيحِ فِي الطَّلاَقِ انْتَبِهِ
وَذَاتُ الاحْتِمَالْ نَحْوَ انْصَرِفِي وَذِي إِلَى مَا قَدْ نَوَاهُ نَقْتَفِي
أَمَّا الإِشَارَةُ أَوِ الْكِتَابَهْ قَامَا مَقَامَ اللَّفْظِ بِالنِّيَابَهْ
فَحَيْثُمَا إِشَارَةٌ قَدْ فُهِمَتْ مِنْ أَبْكَم أَوْ مِنْ سِوَاهُ اعْتُبِرَتْ
أَمَّا الْكِتَابَةُ إِذَا مَا اقْتَرَنَتْ بِالْعَزْمِ بِالْفَرَاغِ مِنْهَا طُلِّقَتْ
وَغَيْرُ عَازِمٍ إِلَى أَنْ يَصِلاَ كِتَابُهُ وَالرَّدُّ جَازَ مَثَلاَ
وَالْخُلْفُ إِنْ كَانَ عَلَى الْقَلْبِ جَرَى وَالأَصْلُ لَمْ يُبَيِّنِ الْمُشْتَهِرَا
وَمَنْ يُطَلِّقْهَا ثَلاَثاً لَمْ تَحِلْ إِلاَّ بُعَيْدَ الْوَطْءِ مِنْ زَوْجٍ دَخَلْ
وَكَانَ بَالِغاً وَمُسْلِماً وَقَدْ وَطِئَ بِالْعِلْمِ صَحِيحاً قَدْ قَصَدْ
فَإِنْ يَكُنْ مُرَادُهُ التَّحْلِيلَ لاَ تَحِلُّ وَالْفَسْخُ لِهَذَا عُجِّلاَ
فَإِنْ يَكُنْ بَنَى بِهَا لَهَا صَدَاقْ أَمْثَالِهَا إِنْ لَمْ يُسَمِّ مَا يُسَاقْ
فَصْلٌ وَالارْتِجَاعُ إِنْ لَمْ تَدْخُلِ فِي قُرْئِهَا الثَّالِثِ صَحَّ فَاعْقِلِ
إِنْ لَمْ يَكُنْ بَتًّا وَلاَ فِيهِ فِدَا وَلاَ طَلاَقُ حَاكِمٍ فِيمَا عَدَا
مُولٍ إِذَا وَفَّى وَمَنْ أَعْسَرَ قَدْ أَيْسَرَ فَارْتِجَاعُ ذَيْنِ يُعْتَقَدْ
وَهْيَ بِنِيَّةٍ وَقَوْلٍ مُسْجَلاَ أَوْ نِيَّةٍ فَقَطْ عَلَى مَا انْتُخِلاَ
وَلَيْسَ بِاللَّفْظِ الْمُجَرَّدِ تَصِحْ وَالْوَطْءُ لَيْسَ رِجْعَةً فَلاَ يُبِيحْ
وَجَاءَ فِي الإِشْهَادِ خُلْفٌ هَلْ يَجِبْ فِي الارْتِجَاعِ وَالصَّحِيحُ قَدْ نُدِبْ

❊ ❊ ❊

## باب البيوع

بَابٌ وَحُكْمُ الْبَيْعِ فِي الشَّرْعِ الْجَوَازْ دَلَّ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ غَيْرِ مَجَازْ
أَرْكَانُهُ ثَلاَثَةٌ فَالأَوَّلُ بِعْتُكَ قَوْلُ بَايِعٍ يَا سَائِلُ

وَكَاشْتَرَيْتُ وَهُوَ قَوْلُ الْمُشْتَرِي وَبِالْمُعَاطَاةِ مِنَ الْكُلِّ دُرِي
وَثَانِيُّ الأَرْكَانِ عَاقِدٌ عَقَدْ وَلَيْسَ مَحْجُوراً فِي مُلْكِهِ فَعُدّ
وَثَالِثُ الأَرْكَانِ مَعْقُودٌ عَرَى مِمَّا يُنَجَّسُ كَمِثْلِ الْعَذِرَهْ
وَيُمْكِنُ النَّفْعُ بِهِ وَأَمْكَنَا تَسْلِيمُهُ لِمُشْتَرٍ بِلاَ عَنَا
وَلَمْ يَرِدْ نَصٌّ عَلَى الْمَنْعِ وَقَدْ عَلِمَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِمَا انْعَقَدْ
فَصْلٌ رِبَا النَّسَاءِ وَالْفَضْلِ حَرَامْ فِي الْعَيْنِ والطَّعَامِ فَافْهَمِ الْمَرَامْ
فَالْفَضْلُ بَيْعُ الْجِنْسِ بِالْجِنْسِ بِلاَ تَمَاثُلٍ وَلَوْ حُضُوراً فَاحْظِلاَ
كَبَيْعِ دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ أَوْ بَيْعِ صُبْرَةٍ بِصُبْرَتَيْنِ
وَفِي اخْتِلاَفِ الْجِنْسِ جَازَ الْفَضْلُ إِنْ كَانَ حُضُوراً دُونَ تَأْخِيرٍ يَبِينْ
وَمَا لِجَاهِلِيَّةٍ يُنْمَى فَذَا رِبَا النَّسَاءِ فَامْنَعَنَّ وَانْبُذَا
كَمِائَةٍ بِمِائَتَيْنِ مَثَلاَ إِلَى تَمَامِ الشَّهْرِ أَوْ مَا أُجِّلاَ
وَجَازَ عَقْدُ الْبَيْعِ بِالْمُرَابَحَهْ مَعَ الْبَيَانِ وَشُرُوطٍ وَاضِحَهْ
وَقَالَ فِي الأَصْلِ الْعُدُولُ أَوْلَى لِكَثْرَةِ الْبَيَانِ فَهْوَ يُقْلَى
وَيَحْرُمُ التَّدْلِيسُ وَالْكِتْمَانُ لِلْعَيْبِ فِي السِّلْعَةِ يَا إِنْسَانُ
ثُمَّ عَلَيْهِ وَاجِبٌ أَنْ يُظْهِرَا كُلَّ خَفِيٍّ فِي الْمَبِيعِ لاَ يُرَى
وَكَتْمُ مَا مِنْ شَأْنِهِ يُقِلُّ رَغْبَةَ مُشْتَرٍ فَلاَ يَحِلُّ
مِثْلُ ثِيَابِ الْمَوْتِ أَوْ مَا أَشْبَهَا وَإِنْ بِهِ نَجَاسَةٌ بَيَّنَهَا

❋ ❋ ❋

## باب الفرائض

وَالْوَارِثُونَ مِنْ ذُكُورٍ عَشَرَهْ أَسْمَاؤُهُمْ فِي شَرْعِنَا مُسَطَّرَهْ
الاِبْنُ وَابْنُهُ أَبٌ وَالْجَدُّ لَهْ وَالأَخُ مُطْلَقاً وَابْنُهُ تَلاَهْ

مِـنْ أَبَـوَيْـنِ أَوْ أَبٍ قَـدْ أَدْلَـى ... وَالْـعَـمُّ وَابْـنُـهُ كَـذَاكَ الْـمَـوْلَـى
وَالـزَّوْجُ وَهْـوَ عَـاشِـرٌ وَالأُمُّ لاَ ... يُـدْلِـي بِـهَـا إِلاَّ ابْـنُـهَـا فَـلْـتَـعْـقِـلاَ
ثُـمَّ الإِنَـاثُ الْـبِـنْـتُ بِـنْـتُ الابْـنِ الأُمْ ... أُخْـتٌ وَجَـدَّةٌ وَزَوْجَـةٌ تَـؤُمْ
مُـعْـتِـقَـةٌ وَغَـيْـرُ مَـا قَـدْ ذُكِـرَا ... فَـهْـوَ ذَوُو الأَرْحَـامِ لاَ إِرْثَ يُـرَى
فَـصْـلٌ فُـرُوضٌ سِـتَّـةٌ قَـدْ قُـدِّرَتْ ... فِـي سُـورَةِ الـنِّـسَـاءِ فَـاعْـلَـمْ ذُكِـرَتْ
الـنِّـصْـفُ وَالـرُّبْـعُ وَثُـمْـنٌ فَـاعْـلَـمِ ... ثُـلْـثَـانِ ثُـلْـثٌ سُـدُسٌ فَـقَـسِّـمِ
فَـالـنِّـصْـفُ لِـلـزَّوْجِ فِـي فَـقْـدِ الْـفَـرْعِ ... كَـالْـبِـنْـتِ لِـلـصُّـلْـبِ بِـحُـكْـمِ الـشَّـرْعِ
عِـنْـدَ انْـفِـرَادِهَـا وَحَـيْـثُ فُـقِـدَتْ ... فَـبِـنْـتُ الابْـنِ حَـظُّـهَـا الـنِّـصْـفُ ثَـبَـتْ
بِـشَـرْطِ أَنْ تَـكُـونَ وَحْـدَهَـا فَـقَـطْ ... لاَ فَـوْقَـهَـا لاَ مِـثْـلَـهَـا لِـمَـنْ فَـرَطْ
وَهُـوَ لأُخْـتِ الأَبَـوَيْـنِ إِنْ فُـقِـدْ ... فَـرْعٌ وَأَصْـلٌ وَانْـفِـرَادُهَـا وُجِـدْ
وَعِـنْـدَ فَـقْـدِهَـا فَـلِـلأُخْـتِ لأَبْ ... إِنْ لَـمْ يُـنَـازِعْـهَـا سِـوَاهَـا مِـنْ نَـسَـبْ
وَالـربـعُ لِـلْـزَّوْجِ مَـعَ الْـفَـرْعِ وَحَـقْ ... لِـزَوْجَـةٍ فِـي فَـقْـدِ فَـرْعٍ تَـسْـتَـحِـقْ
وَحَـيْـثُـمَـا وُجِـدَ فَـالـثُّـمْـنُ فَـقَـطْ ... لِـزَوْجَـةٍ أَوْ أَكْـثَـرٍ بِـلاَ شَـطَـطْ
وَمَـنْ لَـهَـا الـنِّـصْـفُ فِـي الانْـفِـرَادِ ... فَـالـثُّـلُـثَـانِ الْـحَـظُّ فِـي الـتَّـعْـدَادِ
إِذَا اجْـتَـمَـعْـنَ فِـي أَبٍ فَـلْـتَـعْـلَـمِ ... لاَ مِـثْـلَ بِـنْـتٍ مَـعَ أُخْـتٍ فَـافْـهَـمِ
وَالـثُّـلْـثُ لِـلأُمِّ إِذَا الْـفَـرْعُ عُـدِمْ ... وَلَـيْـسَ لِـلْـمَـيْـتِ سِـوَى أَخٍ عُـلِـمْ
وَلِـبَـنِـيـهَـا عِـنْـدَ فَـقْـدِ الْـفَـرْعِ ... وَعَـدَمَ الأَصْـلِ بِـحُـكْـمِ الـشَّـرْعِ
وَالـسُّـدْسُ لِـلأَبِ وَلِـلْـجَـدِّ وَالأُمْ ... إِنْ وَرِثَ الْـهَـالِـكَ فَـرْعٌ قَـدْ أَلَـمْ
وَهُـوَ لِـلأُمِّ حَـيْـثُـمَـا قَـدْ وُجِـدَا ... جَـمْـعٌ مِـنَ الإِخْـوَةِ فِـيـمَـا قَـدْ بَـدَا
كَـذَا لِـجَـدَّةٍ أَوْ اثْـنَـتَـيْـنِ ... يَـشْـتَـرِكَـانِ فِـيـهِ دُونَ مَـيْـنِ
إِنْ كَـانَـا فِـي دَرَجَـةٍ أَوْ بَـعُـدَتْ ... مِـنَ الَّـتِـي لِـلأُمِّ قَـدْ انْـتَـسَـبَـتْ
وَهْـوَ لِـبِـنْـتِ الابْـنِ أَوْ أَكْـثَـرَ مَـعْ ... بِـنْـتٍ لِـصُـلْـبٍ مَـعْ شُـرُوطٍ تُـتَّـبَـعْ
كَـالأُخْـتِ لِـلأَبِ مَـعَ الَّـتِـي انْـتَـمَـتْ ... لِـلأَبَـوَيْـنِ فَـرْضُـهَـا الـسُّـدْسُ ثَـبَـتْ

وَالأَخُ لِلأُمِّ سَوَاءٌ ذَكَرَا أَوْ أُنْثَى بِالشَّرْطِ الَّذِي قَدْ غَبَرَا
فَضْلٌ وَلِلأَبِ إِذَا مَا انْفَرَدَا أَخْذُ جَمِيعِ مَالِ وُلْدٍ فُقِدَا
كَالابْنِ وَابْنِ الابْنِ وَالْجَدُّ لأَبْ وَكُلُّ مَنْ لِجِهَةِ الأَبِ انْتَسَبْ
مِنَ الذُّكُورِ لاَ الإِنَاثِ إِلاَّ مَنْ أَعْتَقَتْ رِقًّا لَهَا فَمَوْلَى
وَالْحَظُّ لِلذَّكَرِ مِثْلِ الأُنْثَيَيْنْ لَدَى بُنُوَّةٍ أُخُوَّةٍ تَبِينْ
وَالْعَاصِبُ الَّذِي إِذَا مَا انْفَرَدَا أَخَذَ كُلَّ الْمَالِ أَوْ مَا وَجَدَا
بَعْدَ ذَوِي الْفُرُوضِ مِثْلَ الابْنِ وَالأَبِ أَوْ مَنْ بِهِمَا قَدْ يُدْنِي
وَالْحُجْبُ قِسْمَانِ فَحُجْبُ نَقْلِ وَحُجْبُ إِسْقَاطٍ كَمَا فِي الأَصْلِ
فَالزَّوْجُ وَالأَبُ وَالأُمُّ وَالْوَلَدْ لَيْسَ لَهُمْ قَطُّ سُقُوطُ يُنْتَقَدْ
فَالْجَدُّ وَالإِخْوَةُ وَالأَعْمَامُ بِالأَبِ يُحْجَبُونَ يَا هُمَامُ
وَحَجَبَ الابْنُ ابْنَهُ وَالإِخْوَتَا وَكُلَّ عَمٍّ لَهُمُ قَدْ ثَبَتَا
وَإِرْثُ الإِخْوَةِ وَالأَعْمَامِ هَدَرْ إِنْ كَانَ ابْنُ الابْنِ لِلْمَيْتِ حَضَرْ
وَالأَخُ لِلأُمِّ وَعَمُّ الْهَالِكْ بِالْجَدِّ لاَحَظَّ لَهُمْ كَذَلِكْ
وَكُلُّ جَدَّةٍ بِالأُمِّ تُحْجَبُ وَالأَبُ صَدَّ مَنْ بِهِ قَدْ يُنْسَبُ
وَبِنْتُ الابْنِ بِابْنَتَيْنِ حُجِبَتْ إِلاَّ إِذَا بِصِنْوِهَا تَمَكَّنَتْ
كَالأُخْتِ لِلأَبْ إِذَا مَا تَرَكَا شَقِيقَتَيْنِ صُنْوُهَا وَهَلَكَا
إِلاَّ إِذَا أَخٌ مِنَ الأَبِ حَضَرْ فَمِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ لِلذَّكَرْ
وَمُطْلَقاً ذُو جِهَتَيْنِ يَحْجُبُ ذَا جِهَةٍ مِنَ الأُصُولِ يُنْسَبُ
سِوَى الذِي مِنْ جِهَةِ الأُمِّ فَلاَ يُحْجَبُ بِالشَّقِيقِ فِيمَا نُقِلاَ
وَالْفَرْعُ مَهْمَا كَانَ وَارِثاً نَقَلْ زَوْجاً مِنَ النِّصْفِ إِلَى الرُّبْعِ نَزَلْ
كَالْعِرْسِ مِن رُبْعٍ إِلَى الثُّمْنِ وَأُمْ لِلسُّدْسِ مِن ثُلْثٍ وَنَقْلُهَا يُؤَمْ
بِاثْنَيْنِ مِنْ إِخْوَتِهِ أَوْ أَكْثَرَا حَتَّى وَلَوْ قَدْ حُجِبُوا بِلاَ مِرَا
وَبِنْتُ صُلْبٍ نَقَلَتْ لِلسُّدْسِ بِنْتَ ابْنٍ أَوْ أَكْثَرَ دُونَ حُدْسِ

كَذَاكَ أُخْتُ الأَبَوَيْنِ نَقَلَتْ لِلسُّدْسِ مَن بِالأَبِ قَطُّ نُسِبَتْ
وَالأَبُ وَالْجَدُّ لِسُدْسٍ نُقِلاَ بِالابْنِ وَابْنِهِ بِهَذَا عُمِلاَ
وَالأُخْتُ لِلتَّعْصِيبِ تُنْقَلُ إِذَا كَانَ لَهُ بِنْتٌ وَبِنْتُ ابْنٍ جَرَى
وَكُلُّ أُنثَى مَعْ أَخِيهَا انْتَقَلَتْ مِنْ فَرْضِهَا وَمَعَ أَخِيهَا اشْتَرَكَتْ
مِثْلُ الْبَنَاتِ وَبَنَاتِ الابْنِ قُلْ وَالأَخَوَاتِ مُطْلَقاً بِلاَ نُكُولْ

❋ ❋ ❋

## موانع الميراث

وَيُمْنَعُ الإِرْثُ إِذَا مَا اخْتَلَفَا دِيْنُ الَّذِي هَلَكَ مَعَ مَنْ خَلَّفَا
وَابْنُ اللِّعَانِ وَالزِّنَا وَمَنْ قَتَلْ مُورِثَهُ عَمْداً وَمَنْ لَمْ يَسْتَهِلْ
كَالرِّقِّ وَالشَّكُّ فِيمَنْ قَدْ سَبَقَا كَوَارِثَيْنِ حُرِّقَا أَوْ غَرِقَا

❋ ❋ ❋

## باب جمل من الفرائض والآداب والأخلاق

فَضْلُ صَلاَتِنَا عَلَى النَّبِيِّ الْحَبِيبْ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً عَلَى النَّاسِ تَجِبْ
لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلُّوا عَلَيْهِ فِي الأَحْزَابِ أَمْرٌ يَجْلُو
وَيَحْرُمُ التَّلْحِينُ فِي الْقُرْآنِ مِثْلَ الْغِنَاءِ فَافْهَمِ الْمَعَانِي
وَغِيبَةٌ نَمِيمَةٌ وَالْكَذِبُ وَحَسَدٌ غَضَبٌ رِيَا يُجْتَنَبُ
وَأَكْلُ مَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ لاَ يَحِلُّ لِلنَّهْيِ الَّذِي قَدْ جَا وَلاَ
تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ أَتَى فِي سُورَةِ الأَعْوَانِ نَهْيٌ ثَبَتَا
وَهُوَ أَنْوَاعٌ فَمِنْهَا أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالسُّحُوتُ ثِقْلُ

فَصْلٌ مِنَ السُّحْتِ الرِّشَا فِي الْحُكْمِ وَهْيَ مِنْ أَعْظَمِ الْخَطَا وَالإِثْمِ
وَفِي الْحَدِيثِ جَاءَ لَعْنُ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي وَهْوَ حَدِيثٌ فَاشِي
وَقَالَ صَاحِبُ الْوِسَادِ كَفَرَا مَنْ أَخَذَ الرِّشْوَةَ ثُمَّ ذَكَرَا
دَلِيلَ كُفْرِهِ مِنَ الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ الْعُقُودِ بِالْبَيَانِ
وَشَدَّدَ الْخِنَاقَ فِيهَا حَيْثُ قَالْ فِي كُلِّ شَيْءٍ رِشْوَةٌ ثُمَّ انْعِزَالْ
لآخِذِ الرِّشْوَةِ عِنْدَ الأَعْظَمِ أَعْنِي أَبَا حَنِيفَةٍ فَلْتَعْلَمِ
وَحَيْثُ لَمْ يُعْزَلْ فَأَيُّ حُكْمِ قَضَى بِهِ نَفَاهُ أَهْلُ الْعِلْمِ
وَالْقُرْطُبِيُّ قَالَ هَذَا الْقَوْلُ لاَ يَخْتَلِفُ اثْنَانِ فِيهِ مِنَ الْمَلاَ
لأَنَّ أَخْذَهَا فُسُوقٌ وَالْحَكَمْ إِنْ كَانَ فَاسِقاً فَحُكْمُهُ عَدَمْ
وَسُمِّيَ الْمَالُ الْحَرَامُ سُحْتَا لِسُحْتِهِ الأَعْمَالَ طُرًّا يَا فَتَى
وَحَكَمَ الْقُرْآنُ بِالْخُسْرَانِ لِكُلِّ مَنْ كَفَرَ بِالإِيمَانِ
فَصْلٌ وَيُسْتَحَبُّ عِنْدَ الأَكْلِ تَسْمِيَةٌ وَالشُّرْبُ فَافْهَمْ قَوْلِي
وَالْحَمْدُ عِنْدَ الانْتِهَاءِ يُسْتَحَبُّ وَالأَكْلُ بِالْيَمِينِ كَالشُّرْبِ انْتُخِبْ
وَالنَّفْخُ فِي الطَّعَامِ أَوْ فِي الْمَاءِ يُكْرَهُ كَالتَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ
وَالشُّرْبُ لِلْقَائِمِ جَازَ وَمُنِعْ لُبْسُ الرِّجَالِ لِلْحَرِيرِ فَاسْتَمِعْ
كَذَا الْجُلُوسُ فَوْقَهُ مِثْلَ الذَّهَبْ عَلَى الذُّكُورِ فَامْنَعَنْ بِلاَ رِيَبْ
وَفِي التَّنَعُّلِ ابْدَأَنَّ بِالْيَمِينْ وَالْخَلْعُ لِلنَّعْلِ بِيُسْرَى دُونَ مَيْنْ
وَيُكْرَهُ الْمَشْيُ فِي نَعْلٍ مُنْفَرِدْ كَمِثْلِ مَا يَفْعَلُ إِبْلِيسُ الْمَرِيدْ
وَلَعِبُ الشَّطْرَنْجِ يَحْرُمُ كَمَا يَحْرُمُ تَصْوِيرٌ لِذِي رُوحٍ نَمَا
فَصْلٌ يُسَنُّ الْبَدْءُ بِالسَّلاَمِ لأَنَّهُ عَلاَمَةُ الإِسْلاَمِ
وَيَجِبُ الرَّدُّ وَكُلٌّ مِنْهُمَا كِفَايَةٌ لَدَى الْجَمَاعَةِ احْكُمَا
يَقُولُ مَنْ بَدَأَهُ السَّلاَمُ عَلَيْكُمُ يَا أَيُّهَ الأَنَامُ
وَجَازَ بِالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ فِي الْبَدْءِ وَالرَّدِّ بِلاَ نَكِيرِ

وَقَدِّمِ الْخَبَرَ فِي الْرَّدِّ وَلاَ … تَقُلْ فِي بَدْئِهِ عَلَيْكَ مَثَلاَ
وَكَرِهَ الإِمَامُ تَقْبِيلَ الْيَدِ … إِلاَّ لِعَالِمٍ وَمِثْلَ الْوَالِدِ
وَكُرِهَتْ إِشَارَةٌ بِالْيَدِ … وَالْرَّأْسِ مِنْ غَيْرِ كَلاَمٍ يُبْدَى
وَلاَ تُسَلِّمَنَ عَلَى أَهْلَ اللَّعِبْ … حَالَ التَّلَبُّسِ بِهِ فَلْتَجْتَنِبْ
وَحَيْثُمَا الْكَافِرُ سَلَّمَ فَقُلْ … عَلَيْكُمُ بِدُونِ وَاوٍ لِلْجَهُولْ
ثُمَّ عَلَى الْمُصَلِّي لاَ تُسَلِّمِ … وَمَنْ عَلَيْهِ الرَّدُّ غَيْرَ لاَزِمِ
وَهُمْ إِلَى عِشْرِينَ قُلْ وَوَاحِدِ … يَبْلُغُ عَدُّهُمْ بِلاَ تَرَدُّدِ
وَوَاحِدٌ يَكْفِي عَنْ الْجَمَاعَهْ … فِي الْرَّدِّ وَالْبَدْءِ بِلاَ مَنَاعَهْ
وَرَاكِبٌ عَلَى الْمُشَاةِ سَلَّمَا … وَهُمْ عَلَى الْجَالِسِ بَدْءاً عُلِمَا
وَيُمْنَعُ الدُّخُولُ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانْ … إِلَى بُيُوتِ النَّاسِ جَاءَ فِي الْبَيَانْ
وَاسْتَأْذَنَ الْمَرْءُ ثَلاَثاً قَايِلاَ … أَدْخُلُ بِالْهَمْزِ وَمَدٍّ يُجْتَلَى
وَلاَ يَزِدْ عَلَيْهَا إِلاَّ أَنْ يَظُنْ … عَدَمَ إِسْمَاعٍ لِمَنْ فِيهِ سَكَنْ
وَعِنْدَ الاسْتِئْذَانِ فَلْيُسَمِّ … لِنَفْسِهِ بِلاَ ضَمِيرٍ يَنْمِي
بِالاسْمِ أَوْ بِمَا لَهُ مِنَ الْكُنَا … وَلاَ يَقُلْ لَدَى اسْتِئْذَانِهِ أَنَا
أَمَّا الْمُصَافَحَةُ فَهْيَ سُنَّهْ … وَمَعَ أَجْنَبِيَّةٍ مُسْتَهْجَنَهْ
وَكَرِهَ الإِمَامُ أَنْ يُعَانِقَا … وَابْنُ عُيَيْنَةَ أَجَازَ مُطْلَقَا
وَقُبْلَةُ الرَّجُلِ فَوْقَ الْفَمِ لاَ … رُخْصَةَ لِلإِنْسَانِ فِيهَا مُسْجَلاَ
فَضْلٌ وَتَشْمِيتُ الذِي عَطَسَ قَدْ … وَجَبَ كَالرَّدِّ لِتَسْلِيمٍ يُعَدْ
وَقَوْلُ مَنْ عَطَسَ فِي الْرَّدِّ نُدِبْ … يَهْدِيكُمُ اللَّهَ وَنَحْوُهُ اسْتُحِبْ
وَلاَ يُشَمَّتُ الذِي لَمْ يَحْمَدِ … كَمَا أَتَى عَنْ الرَّسُولِ فَاقْتَدِ
وَلاَ يَحِلُّ هَجْرُ مُسْلِمٍ أَخَاهْ … فَوْقَ ثَلاَثَةٍ لأَمْرٍ اعْتَرَاهْ
ثُمَّ الْمُنَاجَاةُ لِشَخْصَيْنِ امْنَعِ … إِنْ كَانَ جَمْعُهُمْ ثَلاَثَةً فَعِ
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ لاَ يَخْلُو رَجُلْ … بِمَرْأَةٍ لَيْسَتْ بِمَحْرَمٍ فَقُلْ

وَلَـيْـسَ يَـنْـظُـرُ لَـهَـا إلاَّ إِذَا دَعَـتْ ضَـرُورَةٌ وَإِلاَّ فَـانْـبُـذَا

فَـضْـلٌ وَيَـنْـبَـغِـي لِـكُـلِّ عَـبْـدِ أَنْ لاَ يُـرَى إِلاَّ فِـي سَـعْـيٍ مُـجْـدِي

إِمَّا فِـي دِرْهَـمٍ لِـنَـفْـعِ الْـعَـاجِـلَـهْ أَوْ عَـمَـلٍ يَـنْـفَـعُـهُ فِـي الآجِـلَـهْ

وَلْـيَـتْـرُكِ الْـفُـضُـولَ فِـي الأَقْـوَالِ وَكُـلَّ مَـا لاَ يَـعْـنِـي فِـي الأَفْـعَـالِ

وَلْـيَـحْـتَـرِسْ مِـنْ نَـفْـسِـهِ فَـإِنَّـهَـا تُـضِـلُّ مَـنْ قَـدْ اقْـتَـفَـى أَثَـرَهَـا

وَحَـيْـثُـمَـا الأَمْـرُ عَـلَـيْـهِ أَشْـكَـلاَ يَـكُـونُ تَـرْكُـهُ لِـذَاكَ أَجْـمَـلاَ

وَلِـنْ إِذَا جَلَسْتَ وَاصْفَحِ الْجَمِيلْ وَالْـتَـزِمِ الْـصَّـبْـرَ تَـنَـلْ بِـهِ الْـجَـزِيـلْ

وَانْـظُـرْ إِلَـى الْـعَـالِـمِ بِـالإِجْـلاَلِ وَانْـصِـتْ لَـهُ صَـاحِ لَـدَى الْـمَـقَـالِ

وَإِنْ رَاجَـعْـتَ فَـاقْـصُـدِ الـتَّـفَـهُّـمَـا وَلاَ تُـعَـارِضْ مَـنْ سَـأَلْـتَ وَافْـهَـمَـا

وَفِـي الْـمُـنَـاظَـرَةِ إِنْ لَـهَـا طُـلِـبْ فَـبِـالْـوَقَـارِ وَالـسَّـكِـيـنَـةِ نُـدِبْ

بِـتَـرْكِ الاسْـتِـعْـلاَ وَبِـالـتَّـأَنِّـي يُـدْرِكُ ذُو الأَدَبِ كُـلَّ فَـنّ

فَـإِنَّـهَـا مُـعِـيـنَـةٌ لِـمَـنْ طَـلَـبْ عِـلْـمـاً بِـلاَ مَـشَـقَّـةٍ وَلاَ تَـعَـبْ

وَالْـحَـمْـدُ لِـلإِلَـهِ وَحْـدَهُ عَـلَـى أَنْـعُـمِـهِ سُـبْـحَـانَـهُ جَـلَّ عَـلاَ

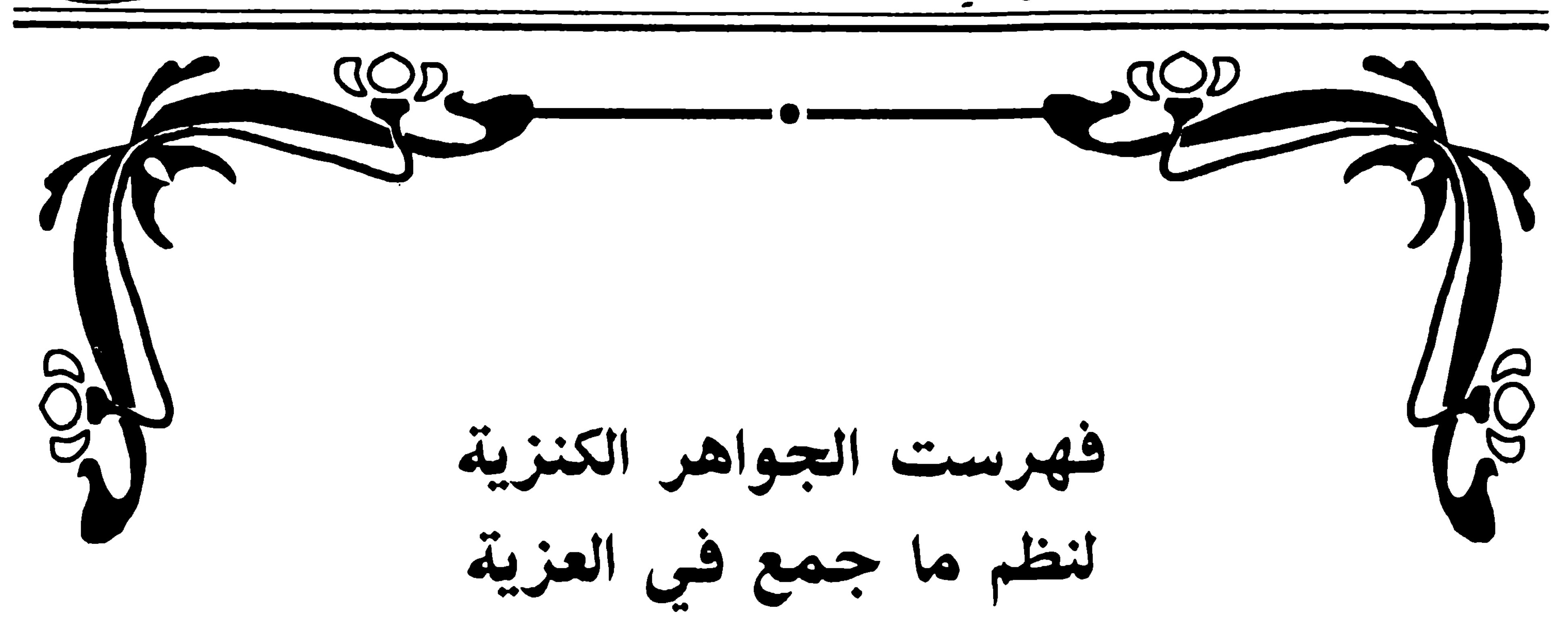
هُنَا انْتَهَى النَّظْمُ فِي عَامِ تَشْجَدَا مِـنْ هِـجْـرَةِ الـرَّسُـولِ طَـهَ أَحْـمَـدَا

فِـي شَـهْـرِ ذِكْـرَاهُ فِـي يَـوْمِ كَـبٌّ صَـلَّـى وَسَـلَّـمَ عَـلَـيْـهِ رَبٌّ

وَالآلِ وَالـصَّـحْـبِ وَمَـنْ بِـهِ اقْـتَـدَى وَالْـحَـمْـدُ لِـلإِلَـهِ خَـتْـمـاً وَابْـتِـدَا

انتهى

□ □ □ □ □ □



# فهرست الجواهر الكنزية لنظم ما جمع في العزية

□ □ □ □ □ □


الجواهر الكنزية
لنظم
ما جمع في العزية
الشيخ محمد باي بلعالم
إمام أستاذ ومدرس بأولف
ولاية أدرار
دار ابن حزم


9 789953 819419